

إعانة الطالب على اعتقاد أبي طالب

تأليف يوسف شبير أحمد البريطاني

WWW.NAWADIR.ORG

إعانة الطالب على اعتقاد أبي طالب

قال العبد الضعيف يوسف شبير أحمد البريطاني عفا الله تعالى عنه وحشره في زمرة نبيه صلى الله عليه وسلم في رسالته إعانة الطالب على اعتقاد أبي طالب:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا إلى الإسلام وكفى بها نعمة، والصلاة والسلام على خير البرية، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القيامة، أما بعد:

فقد ذكر لي بعض التلاميذ الأفاضل أن أحدا من العلماء في بلادنا ادعى أن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طالب مات على الإيمان. فقلت: إن هذا قول الروافض ومن سلك سبيلهم من أهل السنة والجماعة وهم شذمة قليلون، وإن هذا القول مناقض للأحاديث الصحيحة الشهيرة وأقوال العلماء سلفا وخلفا. ثم ألهم الله تعالى في قلبي أن أجمع ما تيسر لي من غير تطويل ممل ولا اختصار مخل، كي لا يعتر الطالب بما يذكره هؤلاء. والعياذ بالله من نزغات الشيطان الذي زين لهم أعمالهم فصدهم عن السبيل فهم لا يهتدون. وفصلت الكلام في ثلاثة فصول: الأول في الأحاديث في وفاة أبي طالب على غير الإيمان. الثاني في ذكر العلماء الذين صرحوا بذلك. والثالث مناقشة بعض دلائل القائلين بإسلامه. وختمته بتنبيه مهم في الكف عن سب عم نبينا صلى الله عليه وسلم أبي طالب وشتمه، وبالله التوفيق.

(١) الفصل الأول في الأحاديث في وفاة أبي طالب على غير الإيمان

عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال: أي عم قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله. فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيدانه بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول: لا إله إلا الله. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك. فأنزل الله: ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين، وأنزل الله في أبي طالب، فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء. رواه البخاري (٤٧٧٢ و ١٣٦٠ و ٣٨٨٤ و ٤٦٧٥). قال ابن منده في كتاب الإيمان (١٧٩/١): هذا حديث مجمع على صحته رواه جماعة عن الزهري، منهم صالح بن كيسان ويونس بن يزيد، انتهى. وقال البغوي في شرح السنة (٥٦/٥): هذا حديث متفق على صحته، انتهى. وحقق غير واحد أن مراسيل الصحابة حجة. والآية الثانية قال الزجاج في معاني القرآن وأعرابه (١٤٩/٤): أجمع المفسرون أنها نزلت في أبي طالب، وأقره الواحد في أسباب النزول (ص ٣٣٨) وابن الجوزي في زاد المسير (٣٨٨/٣) والنووي في شرح مسلم (٢١٥/١) والنسفي (٦٤٩/٢) والعيبي في عمدة القاري (١٨١/٨) والقسطلاني في إرشاد الساري (٢٨١/٧) و (٤٢١/١٠) وعلي القاري في المرقاة (٥٠/١ و ٣٦١٤/٩) والشوكاني في فتح القدير (٢٠٦/٤) وغيرهم. قال أبو عبد الله القرطبي في التفسير (٢٩٩/١٣): والصواب أن يقال أجمع جل المفسرين على أنها نزلت في شأن أبي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم، وهو نص حديث البخاري ومسلم، انتهى. وظهر به ضعف ما ذكر الرازي في التفسير (٥/٢٥) أن هذه الآية لا دلالة في ظاهرها على كفر أبي طالب، لأن الأحاديث تفسر القرآن.

وعن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما أغنيت عن عمك، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: هو في ضحاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار. رواه البخاري (٣٨٨٣ و ٦٢٠٨).

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبو طالب فقال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحاح من نار يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه. رواه مسلم (٢١٠).

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن أدنى أهل النار عذابا ينتعل بنعلين من نار، يغلي دماغه من حرارة نعليه. رواه مسلم (٢١١).

وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أهون أهل النار عذابا أبو طالب، وهو منتعل بنعلين يغلي منها دماغه. رواه مسلم (٢١٢).

وعن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة لرجل توضع في أخمص قدميه جمرة يغلي منها دماغه. رواه البخاري (٦٥٦١). وعند مسلم (٢١٣): جمرتان. قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٣٠/١١) قال ابن التين: يحتمل أن يراد به أبو طالب. قلت: وقد بينت في قصة أبي طالب من المبعث النبوي أنه وقع في حديث بن عباس عند مسلم التصريح بذلك، ولفظه: أهون أهل النار عذابا أبو طالب، انتهى. وقال المحدث الجليل مولانا رشيد أحمد الجنجوهي في الكوكب الدرّي (٣٢٦/٣): قيل: إنما هو أبو طالب، خفف عنه العذاب لنصرته صلى الله عليه وسلم. واختلفت الروايات فيه فقد ورد في بعضها ضحاح من النار، والمراد بها واحد، انتهى.

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه عند الموت: قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة، فأبى. فأنزل الله: إنك لا تهدي من أحببت. رواه مسلم (٢٥). قال ابن منده في كتاب الإيمان (١٨٢/١): هذا حديث مجمع على صحته على رسم الجماعة إلا البخاري لم يخرج في كتابه ليزيد بن كيسان استغناء بغيره، انتهى.

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه: قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة. قال: لولا أن تعبرني قريش يقولون: إنما حملة على ذلك الجزع لأقررت بها عينك. فأنزل الله: إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء. رواه مسلم (٢٥). وترجم عليه ابن حبان في الصحيح (٦٢٧٠): ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أبا طالب كان مسلماً. وقال ابن منده في كتاب الإيمان (١٨١/١): رواه مروان الفزاري عن يزيد بن كيسان. هذا حديث ثابت صحيح أخرجه الجماعة إلا البخاري، لم يخرج ليزيد بن كيسان، انتهى.

وعن أبي سعيد بن رافع أنه قال لابن عمر: أفي أبي طالب نزلت إنك لا تهدي من أحببت؟ قال: نعم. رواه النسائي في الكبرى (١١٣٢٠) وابن المقرئ في المعجم (٩٤٢) وابن عساکر في تاريخه (٣٣٢/٦٦). وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٢٨/٦) إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وأبي داود في القدر والنسائي وابن المنذر وابن مردويه، وإسناده ضعيف وله شواهد.

وعن ناجية بن كعب عن علي قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: إن عمك الشيخ الضال قد مات، قال: اذهب فوار أباك، ثم لا تحدن شيئاً، حتى تأتيني. فذهبت فواريته وجنته فأمرني فاعتسلت ودعا لي. رواه أبو داود (٣٢١٤) وابن سعد (٩٩/١) وابن أبي شيبة (١١١٥٥ و ٣٢٠٨٩) وأحمد (١٠٩٣) والنسائي (٢٠٠٦) وغيرهم. وورد عند النسائي في الكبرى (١٩٣) وأحمد (٧٥٩) وأبي داود الطيالسي (١٢٢) وابن الجارود (٥٥٠): إنه مات مشركاً. والحديث صححه ابن خزيمة في صحيحه وأقره الحافظ في الإصابة (٢٠٠/٧) ولم أجده في صحيحه، وهو يدل على أن المطبوع ناقص، وكذا صححه الضياء المقدسي في المختارة (٣٦٣/٢) وابن الجارود (٥٥٠). وحسنه ابن حجر المكي في تحفة المحتاج (١٨٧/٣)، وضعفه النووي في المجموع (١٤٤/٥) تبعاً للبيهقي في السنن الكبرى (٤٥٤/١). قال عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الكبرى (٥٤٢/٢): ناجية بن كعب صالح الحديث، قاله يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: ناجية بن كعب شيخ، انتهى. وهو في الجرح والتعديل (٤٨٦/٨)، وفيه (٤٨٦/٨): أيها أوثق ناجية بن كعب أو ناجية بن المغيرة؟ قال: جميعاً ثقتان، انتهى. وهكذا وثقه العجلي في الثقات (ص ٤٤٦) وابن حجر في التقریب (ص ٥٥٧). وقال ابن حبان في المجروحين (٥٧/٣): كان شيخاً صالحاً إلا أن في حديثه تخليط لا يشبه حديث أقرانه الثقات عن علي، فلا يعجبني الاحتجاج إذا انفرد، وفيما وافق الثقات فإن احتج به محتج أرجو أنه لم يخرج في فعله ذلك، انتهى. وقال الذهبي في الميزان (٢٣٩/٤): توقف ابن حبان في وثيقته وقواه غيره. وذكره يحيى بن معين، فقال: صالح الحديث. وقال ابن المديني: لا أعلم أحداً حدث عن ناجية بن كعب سوى أبي إسحاق. قلت: بلى، وولده يونس بن أبي إسحاق. وقال الجوزجاني في الضعفاء: مذموم. وقال أبو حاتم: شيخ، انتهى. وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٢٣٥/١) والسير (ج سيرة/١٩٢) بعد ذكر تصريح السماع من ناجية في سياق الطيالسي: هذا حديث حسن متصل، انتهى. وقال الرافي في أماليه: حديث ثابت مشهور، كذا نقله عنه ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢١/٢). وقال الزيلعي في نصب الراية (٢٨٢/٢): وروى البيهقي في سننه حديث علي هذا من طرق وقال: إنه حديث باطل، وأسانيده كلها ضعيفة، وبعضها منكر، انتهى. لكن قال الحافظ في التلخيص الحبير (٢٦٩/٢): ومدار كلام البيهقي على أنه ضعيف ولا يتبين وجه ضعف وقد قال الرافي: إنه حديث ثابت مشهور، قال ذلك في أماليه، انتهى. وهكذا تعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي (٣٠٤/١). وراجع علل الدارقطني (١٤٤/٤) وتنقيح التحقيق (٦٢٩/٢).

وعن الزهري قال: أخبرني رجل من الأنصار من أهل الفقه أنه سمع عثمان بن عفان يحدث أن رجالاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم حزنوا عليه، حتى كاد بعضهم يوسوس. قال عثمان: وكنت منهم. فبينما أنا جالس في ظل أطم من الآطام

مر علي عمر رضي الله عنه فسلم علي، فلم أشعر أنه مر ولا سلم. فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر رضي الله عنه فقال له: ما يعجبك أني مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد علي السلام؟ وأقبل هو وأبو بكر في ولاية أبي بكر رضي الله عنه حتى سلما علي جميعا. ثم قال أبو بكر: جاءني أخوك عمر، فذكر أنه مر عليك، فسلم فلم ترد عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ قال: قلت: ما فعلت. فقال عمر: بلى والله لقد فعلت، ولكنها عبيتكم يا بني أمية. قال: قلت: والله ما شعرت أنك مررت بي ولا سلمت. قال أبو بكر: صدق عثمان، وقد شغلك عن ذلك أمر؟ فقلت: أجل. قال: ما هو؟ فقال عثمان رضي الله عنه: توفي الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم قبل أن نسأله عن نجاته هذا الأمر. قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك. قال: فقمت إليه فقلت له: بأي أنت وأمي، أنت أحق بها. قال أبو بكر: قلت: يا رسول الله، ما نجاته هذا الأمر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قبل مني الكلمة التي عرضت على عمي فردها علي، فهي له نجاته. رواه أحمد (٢٠) ومعمربن راشد (٢٠٥٥٤) وأبو يعلى (١٠) والعقبلي في الضعفاء الكبير (٢٣٦/٢) وغيرهم. قال الهيثمي (١٤/١): رواه أحمد والطبراني في الأوسط باختصار، وأبو يعلى بتمامه، والبزار بنحوه، وفيه رجل لم يسم ولكن الزهري وثقه وأبهمه. انتهى. وهكذا وقع في رواية صالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة رجل مبهم واحد، ووقع في رواية عقيل بن خالد الأيلي ويونس بن يزيد الأيلي رجلان مبهمان، وإليه ميل أبي زرعة كما في علل الحديث (٢٦٥/٥) لابن أبي حاتم، وراجع فيه (٢٤٢/٥).

وفي الباب عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم أن عثمان قال: تمنيت أن أكون سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: ماذا ينجينا مما يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال أبو بكر: قد سألته عن ذلك، فقال: ينجيكم من ذلك أن تقولوا ما أمرت به عمي أن يقوله فلم يقله. رواه أحمد (٣٧)، وصححه التاج السبكي في الطبقات (٩٢/١). وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٠٧/٢): رواه أحمد وإسناده جيد حسن، وعبد الرحمن بن معاوية أبو الحويرث وثقه ابن حبان^١ وله شواهد، انتهى. وقال الهيثمي (٣٢/١): ذكره ابن حبان في الثقات والأكثر على تضعيفه، انتهى. وقال الأرئوط وأصحابه: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن جبير بن مطعم لم يسمع من عثمان بن عفان، وأبو الحويرث وهو عبد الرحمن بن معاوية الأنصاري مختلف فيه، انتهى.

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنها أنه قال: يا رسول الله، أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: وهل ترك عقيل من رابع أو دور، وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي رضي الله عنها شيئا، لأنها كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين. فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لا يرث المؤمن الكافر. قال ابن شهاب: وكانوا يتأولون قول الله تعالى: إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض، الآية. رواه البخاري (١٥٨٨). ورواه البخاري (٤٢٨٢) بسياق آخر، ولفظه: عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله، أين تنزل غدا؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: وهل ترك لنا عقيل من منزل؟ ثم قال: لا يرث المؤمن الكافر ولا يرث الكافر المؤمن. قيل للزهري: ومن ورث أبا طالب؟ قال: ورثه عقيل وطالب، انتهى. قال البغوي في شرح السنة (١٥٥/١١): هذا حديث متفق على صحته، انتهى.

فهذه الأحاديث كلها تدل على أن أبا طالب مات على غير ملة الإسلام.

^١ راجع الثقات (١٠٤/٥).

(٢) الفصل الثاني في ذكر العلماء الذين صرحوا بوفاة أبي طالب على غير الإيمان

اتفق علماء أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً على أن أبا طالب لم يمّت على الإيمان. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٣٥١/٤): مات كافراً باتفاق أهل العلم، انتهى. وذكر غير واحد أنه لم يمّت مسلماً.

فمن الحنفية إمامنا الأعظم أبو حنيفة كما في الفقه الأكبر المطبوع مع شرح علي القاري (ص ٣١٢) ومحمد بن الحسن الشيباني في الموطأ (٧٢٨) وأبو بكر الجصاص الرازي في شرح مختصر الطحاوي (٢٠٩/٢) وأبو الليث السمرقندي في تنبيه الغافلين (ص ١٣٦) والقُدوري في التجريد (٢٦٣٨/٥) والسرخسي في المبسوط (٥٥/٢) والزمخشري في الكشاف (٤٢٢/٣) والكاساني في البدائع (٣٠٣/١) والمرغيناني في الهداية وابن مازة في المحيط البرهاني (١٨٤/٢ و ١٩٤) وعلاء الدين البخاري في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (١٤٥/٤) وقطب الدين الحلبي في المورد العذب الهني في الكلام على السيرة للحافظ عبد الغني (٣٦١/٢) والبارقي في العناية (١٣٢/٢) وابن أبي العزّ في شرح العقيدة الطحاوية (٢٨٩/١ و ٤٦١/٢) والعيني في عمدة القاري (١٢٧/٢ و ١٨١/٨ و ٢٢٨/٩ و ١٨/١٧) والبنية (٢٣٨/٣) وابن الهمام في فتح القدير (١٣٢/٢ و ٤/٦) والكوراني في الكوثر الجاري (٧٢/٧ و ٢٩٩) والسراج بن نجم في النهر الفائق (٢٢٤/٣) وعلي القاري في المرقاة (١١٥/١ و ٢٥٧٥/٦ و ٣٥٤٥/٨ و ٣٦١٤/٩) وشرح الشفا (٦٠٥/١) وشرح الفقه الأكبر (ص ٣١٢) وعبد الحق المحدث الدهلوي في لمعات التنقيح (١٤٨/٩) والطحطاوي في حاشيته على المراقي (ص ٦٠٠) والألوسي في روح المعاني (٣٢٦/٦) ورشيد أحمد الجنحوي في الكوكب الدرّي (٣٢٦/٣) و خليل أحمد السهارفوري في بذل المجهود (٣٢١٤) والكشميري في فيض الباري (٣٦٦/٤ و ٥٢٨ و ٣٥٢/٥) وشبير أحمد العثماني في فتح الملهم (٣٨٤/١ و ٢٥٥/٢) وسليمان الندوي في تعليقه على سيرة النبي صلى الله عليه وسلم بالأردية للشبلي النعماني (١٦٨/١) ومحمد بدر عالم في ترجمان السنة (١٤٢/١) وفخر الدين الديوبندي^٢ في إيضاح البخاري بالأردية (٤٢١/٦) ومحمد إدريس الكاندهلوي في تحفة القاري بحل مشكلات البخاري^٤ (٣٦٩/٤) والتعليق الصريح على مشكاة المصابيح (٤٠٦/٦) وسيرة المصطفى بالأردية (٢٧٢/١) ومحمد زكريا الكاندهلوي في الكنز المتواري (٣٦١/١٤) وهامش الكوكب الدرّي (٣٢٦/٣) وشيخنا محمد يونس الجوفوري في تعليقاته على صحيح البخاري وصحيح مسلم (ص ٤٠) وشيخنا محمد تقي العثماني في إنعام الباري بالأردية (٥٢٩/٨).

^٢ ذكره غير واحد حنفياً، كتقي الدين المقرئ وابن قاضي شعبة وابن حجر وابن تغري بردي الحنفي والسخاوي والسيوطي وزين الدين الملطي الحنفي وابن إياس الحنفي وابن طولون الحنفي والملا علي القاري وابن العباد وحاجي خليفة والحصكفي والزبيدي والفلاحي المالكي والزركلي والبغدادى وعمر بن رضا كحالة وشيخنا محمد يونس الجوفوري وغيرهم كما بسطته في تألّفي أقوال الجهابذة في أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية.

^٣ هو العلامة المحدث المحقق المدقق صدر المدرسين بدار العلوم ديوبند وشيخ الحديث بها السيد فخر الدين أحمد بن عالم بن عبد الكريم الذي ينتهي نسبه إلى سيدنا حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنها، المتوفى سنة ١٣٩٢هـ. درس صحيح البخاري بدار العلوم ديوبند من سنة ١٣٧٧هـ إلى أن توفي رحمه الله في شهر صفر سنة ١٣٩٢هـ. وكانت دروسه مشهورة. حدثني الوالد المقتي شبير أحمد عن المقتي سعيد بالانوري شيخ الحديث بدار العلوم ديوبند حالياً أنه كان على ألسنة الناس في زمنه: من يريد أن يقرأ سنن الترمذي فليقرأه على الشيخ حسين أحمد المدني في ديوبند، ومن يريد أن يقرأ سنن أبي داود فليقرأه على الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي في سهارفور، ومن يريد أن يقرأ صحيح البخاري فليقرأه على الشيخ فخر الدين في مرادآباد. وهذا قبل انتقاله من مرادآباد إلى ديوبند. وله تأليف أتيق بالعربية في بيان ربط الكتب والأبواب في صحيح البخاري، وهو موجود في مكتبة الوالد حفظه الله تعالى واسمه: القول الفصيح فيما يتعلق بنضد أبواب الصحيح. لم يصنف مثله. وللعلامة ترجمة بالأردية في مقدمة إيضاح البخاري (١٧/١). وإنما أفردته بالذكر هنا لأنه غير معروف بين إخواننا خارج الهند.

^٤ طبعت سبعة مجلدات من هذا الشرح النفيس إلى الآن من إدارة أشرف التحقيق والبحوث الإسلامية بلاهور باكستان. وفقهم الله للتكميل.

ومن المالكية إمامهم مالك بن أنس في الموطأ (١٨٩٠) وابن بطال في شرح البخاري (٣٤٥/٣) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٧١/٥) والباقي في المنتقى (٢٥٠/٦) وابن رشد الجد في البيان والتحصيل (٤٠٨/١٦) وابن العربي في عارضة الأحمدي (٦١/١٢) والمازري في شرح التلقين (١١٣٢/١) والقاضي عياض في إكمال المعلم (٢٥٠/١) و (٤٦٣/٤) والسهيلي في الروض الأنف (١٨/٤) وأبو العباس القرطبي في المفهم (١٩٣/١ و ٤٥٦) وأبو عبد الله القرطبي في التذكرة (ص ٦٠٨ و ٧٢١) وابن دقيق العيد في أحكام الأحكام (١٦٥/٢) وابن عرفة في التفسير (٤٨١/٢) والأبي في شرح مسلم (١١١/١) والثعالبي في التفسير (٢٧٧/٤) والسنوسي في شرح مسلم (١١١/١) والزرقاني في شرح المواهب (٤٨/٢) والنفراوي في الفواكه الدواني (٨١/١ و ٢٩٢) ومحمد التاودي بن محمد الطالب في حاشية التاودي بن سودة على صحيح البخاري (٥٤/٤) والزهوني في الفجر الساطع على الصحيح الجامع^٦ (١٨٢/٤) ومحمود محمد خطاب السبكي في المنهل العذب المورود (٦٦/٩).

ومن الشافعية إمامهم محمد بن إدريس الشافعي في الأم (٣٠٣/١ و ٧٥/٤) والمزني في المختصر (١٣٠/٨) وابن حبان في الصحيح (٦٢٧٠) وأبو الحسين الملقب في التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص ١٦١) والماوردي في الحاوي الكبير (١٩/٣ و ٣٨٦/٥) والبيهقي في السنن الكبرى (٥٥٨/٣ و ٣٥٧/٦) ومعرفة السنن والآثار (٢٣٣/٥) ودلائل النبوة (٣٤٠/٢) وأبو إسحاق الشيرازي في المهذب (١٤٠/٥ و ٢٥٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠٧/٦٦) وابن الأثير في جامع الأصول (١٠٩/١٢) والرافعي في شرح مسند الشافعي (٣٣٨/٤) والنووي في شرح مسلم (٨٦/٣ و ١٢٠/٩) والمجموع (٢٤٩/٩) والمحجب الطبري في ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى (ص ٧) وابن سيد الناس اليعمري في عيون الأثر (١٥٢/١) والذهبي في تاريخ الإسلام (٢٣٦/١) والسير (ج سيرة) ١٩١ و ١٩٤) وتاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٨٧/١) وابن كثير في البداية والنهاية (١٢٦/٣) والتفسير (٢٢١/٦) والكرماني في الكواكب الدراري (٩٧/١٥) والزركنشي في تشنيف المسامع بجمع الجوامع (٧٧٣/٤) وابن الملقن في التوضيح (٤٩٠/٣ و ١١٧/١٠) والإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٧٣/٨) وغاية السؤل (ص ٢٦٥) والدميري في النجم الوهاج (١٠٠/٣) والولي العراقي في طرح التثريب (١١٨/٣) والغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص ٧٧٣) ومثس الدين البرماوي في اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح (٢٧٥/٥) و ٤٥٢/١٠) وسبسط ابن العجمي في نور التبراس على سيرة ابن سيد الناس (٤١٨/٢) وابن رسلان في شرح سنن أبي داود (٤٧٤/١٢) و ٥٢٢/١٣) وابن حجر في فتح الباري (١٩٥/٧) والإصابة (١٩٨/٧) والسيوطي في مسالك الحنفا في والذي المصطفى المطبوع في الحاوي للفتاوي (٢٧١/٢) والقسطلاني في المواهب (١٥٥/١ و ٦٥٦/٣) وإرشاد الساري (٢٠١/٦ و ٣٢٤/٩) وزكريا الأنصاري في أسنى المطالب (٣١٢/١) ومنحة الباري (١١/٢ و ٨٣/٤) ومحمد بن يوسف الشامي في سبل الهدى والرشاد (٤٣٠/٢) وابن حجر المكي في تحفة المحتاج (١٨٧/٣) والخطيب الشرييني في مغني المحتاج (٤٨/٢) والرمل في نهاية المحتاج (٢٢/٣) والمناوي في فيض التقدير

^٥ ترجم له في المعجم المختص (ص ٢٥٠) والمعين في طبقات المحدثين (ص ٢٢٥) والبداية والنهاية (٢٧/١٤) والدرر الكامنة (٣٤٨/٥) والرد الوافر (ص ٥٩) وفوات الوفيات (٤٤٢/٢) والوافي بالوفيات (١٣٧/٤) وطبقات الشافعية الكبرى (٢٠٧/٩) وطبقات الحفاظ (ص ٥١٦) وشذرات الذهب (٥٦٥/٧) والبدر الطالع (٢٢٩/٢) والأعلام (٢٨٣/٦). قال ابن ناصر الدين في الرد الوافر: كان يفتي بالمذهبين. وذكر غيره أنه كان مالكيًا ثم صار شافعيًا.

^٦ قال الكتاني في فهرس الفهارس (٩٢٩/٢): هو أنفوس وأعلى ما كتبه المتأخرون من المالكية على الصحيح مطلقاً، وهو في أربع مجلدات. أنا متفرد الآن في الدنيا بروايته عن مؤلفه. قال في أوله: إني وإن كنت مستمداً من تأليف من تكلم قبلي على هذا الكتاب، كالمشارك والنكت والكواكب والبهجة والفضيح والتنقيح والفتح والعمدة والمصايح والتوضيح والتحفة والإرشادين والمعونة والتشنيف والترشيح وغير ذلك من التأليف الموضوعه عليه وعلى غيره المرجوع إليها عند الترجيح والتصحيح، فقد فتح الله علي بنكت غريبة وأحفني سبحانه بتحقيقات مجيبة وتوشيحات مصيبة، تقف دونها الأفكار وتبذل في تحصيلها نفائس الأعمار، انتهى. ولقد رأيت الوالد المقتي شبير أحمد حفظه الله ورعاه يستفيد من هذا الشرح كثيراً وسمعتة يمدحه غير مرة.

إعانة الطالب على اعتقاده أبي طالب

(٥٠٧/١ و ٦٨/٣) ونور الدين الحلبي في إنسان العيون (٩١/١ و ٤٩٤) وعبد الله بن سالم البصري في ضياء الساري (٥٦٩/١١) والبيجري في التجريد لنفع العبيد (٤٧٠/١).

ومن الحنابلة ابن الجوزي في كشف المشكل (٦٥/٤) وابن هبيرة الوزير في الإفصاح (١٣٢/٨) وعبد الغني المقدسي في سيرته التي على متن المورد العذب الهني (٣٥٥/٢) وابن قدامة في المغني (١٥٥/١ و ٣٦٨/٦) وابن أبي عمر بن قدامة المقدسي في الشرح الكبير (١٦٣/٧) وابن تيمية في منهاج السنة (٣٥١/٤ و ٣٠٤/٧) والصارم المسلول (ص ١٦٠ و ١٦٤) وفتاويه (٦/١ و ٥٢٦/١١) وابن القيم في أحكام أهل الذمة (٨٢٤/٢ و ٨٥٧) وزاد المعاد (٣٨٤/٣ و ٧٠/٥) والزرکشي في شرحه على مختصر الخريفي (٥٢٦/٤) وابن رجب في فتح الباري (٢١٧/٢) وبرهان الدين بن مفلح في المبدع (١٦٣/١).

وهكذا صرح به ابن قتيبة الدينوري في المعارف (٢٠٣/١) ومحمد بن نصر المروزي في السنة (ص ١٠٥) وابن جرير الطبري في التفسير (٥٩٨/١٩) وابن حزم الظاهري في الإحكام في أصول الأحكام (٩١/١) والفصل (٩٩/٤) وجوامع السيرة (ص ٦) والشوكاني في نيل الأوطار (١٨٨/٦). وبه قال عبد الرزاق في المصنف (١٤/٦) وابن ماجه في السنن (٢٧٢٩) وأبو داود في السنن (٢٩٠٩ و ٣٢١٤) وخلق كثير.

وينقل كلام بعضهم هنا إتماماً للفائدة.

قال الإمام الأعظم أبو حنيفة في الفقه الأكبر^٢ المطبوع مع شرح علي القاري^٨ (ص ٣١٢): وأبو طالب عمه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم وأبو علي رضي الله عنه مات كافراً، انتهى.

وقال الإمام الشافعي في الأم (٣٠٣/١): ولا بأس أن يغسل المسلم إذا قرأته من المشركين ويتبع جنازته ويدفنه ولكن لا يصلي عليه، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر علياً رضي الله عنه بغسل أبي طالب، انتهى. وتبعه على هذا أصحابه وأتباعه: المزني في المختصر (١٣٠/٨) والماوردي في الحاوي الكبير (١٩/٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٥٥٨/٣) ومعرفة السنن والآثار (٢٣٣/٥) وأبو إسحاق الشيرازي في المهذب (١٤٠/٥ و ٢٥٨) والدميري في النجم الوهاج (١٠٠/٣) وابن رسلان في شرح سنن أبي داود (٥٢٢/١٣) وزكريا الأنصاري في أسنى المطالب (٣١٢/١) وابن حجر المكي في تحفة المحتاج (١٨٧/٣) والخطيب الشيريني في مغني المحتاج (٤٨/٢) والرملي في نهاية المحتاج (٢٢/٣) وغيرهم. ونحوه في كلام أبي بكر الجصاص الرازي في شرح مختصر الطحاوي (٢٠٩/٢) والسرخسي في المبسوط (٥٥/٢)

^٢ قال شيخنا في نبراس الساري (١١٠/١): والفقه الأكبر اختلفوا فيه. فقيل: هو من تصانيف الإمام، وصرح به الإمام البزدوي في أصوله (ص ٣) ولفظه: قد صنف أبو حنيفة كتاب الفقه الأكبر. وقيل: هو من تصانيف أبي مطيع البلخي، انتهى كلام شيخنا.

ومن أثبت النسبة إلى أبي حنيفة أبو المظفر الأسفراييني في التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين (ص ١٨٤) وابن قدامة في إثبات صفة العلو (ص ١٧٠) وابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٢٦٣/٦) وفتاويه (٤٦/٥ و ١٤٠ و ١٨٣) وعبد القاهر القرشي في الجواهر المضية (٣٣٢/١) و ٢٦٥/٢ و ٤٦١ و ٤٧١) وابن أبي العز في شرح الطحاوية (٥/١ و ٨٥ و ١٨٦ و ١٩٠ و ٢٦٤) والزرکشي في البحر المحيط في أصول الفقه (٣٨/١) وتشنيف المسامع (٨٤٤/٤) والعيني في عمدة القاري (١٠٧/١) وابن أمير حاج في التقرير والتحجير (٣١٨/٣) وابن قطلوبغا في تاج التراجم (ص ٣٣١) وعلي القاري في شرح الفقه الأكبر (ص ٤٣) والمرقاة (٢٧٧٩/٧) وجمع الوسائل (١٦٩/١) والحوي في غمز عيون البصائر (٢٧/١) والسفاري في لوازم الأنوار البهية (٢٦٢/١) والزبيدي في الإتحاف (١٤/٢) واللكنوي في فتاويه بالأردية (ص ٧٧) ومقدمة السعابة (ص ٢٩) ونعمان الألويسي في جلاء العينين (٢١٢/١) وزاهد الكوثري في تقديمه على العالم والمتعلم ورسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي والفقه الأيسر وغيرهم. قال القاري في رسالته أدلة معتقد أبي حنيفة في أبي النبي صلى الله عليه وسلم المطبوعة في مجموع رسائله (٤٥٧/٥): قد قال الإمام الأعظم والهمام الأقدم في كتابه المعتبر المعبر بالفقه الأكبر، انتهى. وقال عبد القاهر القرشي (٤٦١/٢): قال الكردي: فإن قلت: ليس لأبي حنيفة كتاب مصنف. قلت: هذا كلام المعتزلة، ودعواهم أنه ليس له في علم الكلام تصنيف، وغرضهم بذلك نفي أن يكون الفقه الأكبر وكتاب العالم والمتعلم له، لأنه صرح فيه بأكثر قواعد أهل السنة والجماعة ودعواهم أنه كان من المعتزلة. وذلك الكتاب لأبي حنيفة البخاري. وهذا غلط صريح فإني رأيت بخط العلامة مولانا شمس الملة والدين الكردي البراتقيني العادي هذين الكتابين وكتب فيها أنها لأبي حنيفة، وقال: تواطأ على ذلك جماعة كثير من المشايخ، انتهى. وقال اللكنوي في مقدمة السعابة (ص ٢٩) عن الكفوي: وذكر الإمام الأرنجاني في شرح البزدوي أن أبا حنيفة صنف كتاب العالم والمتعلم وكتاب الرسالة وكتاب الفقه الأكبر وكتاب المقصود، وما قيل ليس للإمام كتاب مصنف فهو كلام المعتزلة، انتهى.

لكن نسبة الذهبي في العبر (٢٥٧/١) وتاريخ الإسلام (١٥٨/١٣) والعرش (٢٢٥/٢) والعلو (ص ١٣٤) وابن العاد في شذرات الذهب (٤٧١/٢) إلى أبي مطيع البلخي. قال العلامة أنور شاه الكشميري في العرف الشذي (٤١٥/١): والفقه الأكبر من تصنيف أبي مطيع البلخي الحكم بن عبد الله تلميذ أبي حنيفة، وهو متكلم فيه وعندي أنه صدوق، انتهى. وقال في فيض الباري (٧٩/١): وأما ما نسب إليه في الفقه الأكبر فالمحدثون على أنه ليس من تصنيفه، بل من تصنيف تلميذه أبي مطيع البلخي. وقد تكلم فيه الذهبي وقال: إنه حمي. أقول: ليس كما قال، ولكنه ليس بحجة في باب الحديث لكونه غير ناقد. وقد رأيت عدة نسخ للفقه الأكبر فوجدتها كلها متغايرة. وهكذا كتاب العالم والمتعلم والوسيطين الصغير والكبير، كلها منسوبة إلى الإمام، لكن الصواب أنها ليست للإمام، انتهى. ومن اعتمد على ما نقل أبو مطيع البلخي الإمام اللكنوي في فتاويه بالأردية (ص ١٠٢ و ١٠٥). ثم رأيت تحقيقاً نفسياً للعلامة زاهد الكوثري في تقديمه على العالم والمتعلم ورسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي والفقه الأيسر (ص ٦) وحاصله أن الفقه الأكبر من رواية حماد عن أبي حنيفة، والفقه الأيسر من رواية أبي مطيع عن أبي حنيفة، فأثبت الكتابين للإمام الهمام وذكر الإسنادين للكتابين.

^٨ هذه العبارة ليست موجودة في نسخة الفقه الأكبر المتداولة التي طبعت من مكتبة الفرقان بالإمارات العربية، وسببه ظاهر على ما تقدم من كلام الكشميري. لكن كلام العلامة زاهد الكوثري في تقديمه على العالم والمتعلم ورسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي والفقه الأيسر (ص ٧) يدل على وجوده في النسخ الخطية.

والكاساني في البدائع (٣٠٣/١) والمرغيناني في الهداية وابن مازة في المحيط البرهاني (١٨٤/٢ و ١٩٤) والبارقي في العناية (١٣٢/٢) وابن الهمام في فتح القدير (١٣٢/٢) والطحاوي في حاشيته على المراقي (ص ٦٠٠) والنفراوي في الفواكه الدواني (٢٩٢/١) وغيرهم من الفقهاء. ومثاله ما قال المرغيناني في الهداية: (وإذا مات الكافر وله ولي مسلم فإنه يغسله ويكفنه ويدفنه) بذلك أمر علي رضي الله عنه في حق أبيه أبي طالب، انتهى. وترجم أبو داود (٣٢١٤): باب الرجل يموت له قرابة مشرك، وخرج حديث ناجية بن كعب عن علي.

وقال ابن قتيبة الدينوري في المعارف (٢٠٣/١): وورث عقيل وطالب أبا طالب، ولم يرثه علي ولا جعفر لأنها كانا مسلمين، انتهى. وقال محمد بن نصر المروزي في السنة (ص ١٠٥): ولم يرثه علي ولا جعفر لأنه مات كافراً. انتهى. ونحوه في كلام ابن قدامة في المغني (٣٦٨/٦) والنووي في المجموع (٢٤٩/٩) كما سيأتي، وكذا في كلام الماوردي في الحاوي الكبير (٣٨٦/٥) وابن عبد البر في الاستذكار (٣٧١/٥) والباهي في المنتقى (٢٥٠/٦) وابن رشد الجد في البيان والتحصيل (٤٠٨/١٦) والقاضي عياض في إكمال المعلم (٤٦٣/٤) وابن أبي عمير بن قدامة المقدسي في الشرح الكبير (١٦٣/٧) وابن دقيق العيد في أحكام الأحكام (١٦٥/٢) وابن تيمية في الصارم المسلول (ص ١٦٠) وابن القيم في أحكام أهل الذمة (٨٢٤/٢ و ٨٥٧) وزاد المعاد (٣٨٤/٣) والزرکشي في شرحه على مختصر الخري (٥٢٦/٤) وابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٧٣/٨) وابن رسلان في شرح سنن أبي داود (٤٧٤/١٢) والعيني في عمدة القاري (٢٢٨/٩) وابن الهمام في فتح القدير (٤/٦) وزكريا الأنصاري في منحة الباري (٨٣/٤) والسراج بن نجيم في النهر الفائق (٢٢٤/٣) وعلي القاري (٢٥٧٥/٦) ونور الدين الحلبي في إنسان العيون (٩١/١) والشوكاني في نيل الأوطار (٨٨/٦) واللكوني في التعليق المجدد (١٣٨/٣) وغيرهم. وقال شيخ الشافعية الرافعي في شرح مسند الشافعي (٣٣٨/٤): في القصة دليل على أن أبا طالب مات كافراً، انتهى.

وترجم مالك في الموطأ (١٨٩٠) ميراث أهل الملل، وخرج فيه حديث أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يرث المسلم الكافر. ثم روى عن ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب أنه أخبره: إنما ورث أبا طالب عقيل وطالب ولم يرثه علي. قال: فلذلك تركنا نصيبنا من الشعب. وهكذا ترجم محمد بن الحسن في الموطأ (٧٢٨): باب لا يرث المسلم الكافر وأورد فيه حديث علي بن حسين بن علي بن أبي طالب. وقال: وبهذا نأخذ، لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم. والكفر ملة واحدة، يتوارثون به، وإن اختلفت مللهم، يرث اليهودي النصراني، والنصراني اليهودي. وهو قول أبي حنيفة والعمامة من فقهاءنا، انتهى. قال اللكنوي في التعليق المجدد (١٣٨/٣): هذه الرواية نص على موت أبي طالب على الكفر، ويدل عليه من الروايات الصريحة. ومن خالف فيه فهو محجوج بها، انتهى. وهكذا رواه الشافعي في كتاب الأم (٧٥/٤) من طريق مالك وقال: فدللت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وصفت لك من أن الدينين إذا اختلفا بالشرك والإسلام لم يتوارث من سميت له فريضة، انتهى. وهكذا ترجم عبد الرزاق في المصنف (٩٨٥١): لا يتوارث أهل ملتين. وخرج فيه حديث أسامة. وهكذا فعله غير واحد من المحدثين كابن ماجه (٢٧٢٩) فترجم: باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك. وأبي داود (٢٩٠٩) فترجم: باب هل يرث المسلم الكافر. والبيهقي فترجم في السنن الكبرى (٣٥٧/٦): باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم.

وقال أبو الحسين الملقني في التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص ١٦١): ومنهم صنف يقال لهم المغيرة زعموا أنه من ظلم نفسه من عترة على فلا حساب عليه ولا عذاب ولا وقوف عليه ولا سؤال وإن ترك الفرائض وركب العظائم وأشرك بالله، وزعموا أن أبا طالب في الجنة، كذب أعداء الله، انتهى.

وقال ابن بطال في شرح البخاري (٣٤٥/٣): ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم قد نفعه وإن كان مات على غير الإسلام، لأنه يكون أخف أهل النار عذاباً، فنفعه له لو شهد بشهادة التوحيد وإن كان ذلك عند المعاينة أخرى بأن يكون. ويحتمل وجهاً آخر، وهو أن أبا طالب كان ممن عاين براهين النبي صلى الله عليه وسلم وصدق معجزاته ولم يشك في صحة نبوته، وإن كان ممن حملته الأئمة وحمية الجاهلية على تكذيب

النبي. وكان سائر المشركين ينظرون إلى رؤسائهم ويتبعون ما يقولون. فاستحق أبو طالب ونظراؤه على ذلك من عظيم الوزر وكبير الإثم أن باعوا بإثمهم على تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم. فرجا له صلى الله عليه وسلم الحاجة بكلمة الإخلاص عند الله حتى يسقط عنه إثم العناد والتكذيب لما قد تبين حقيقته وإثم من اقتدى به في ذلك، وإن كان الإسلام يهدم ما قبله لكن آسنه بقوله: أحاج لك بها عند الله لئلا يتردد في الإيمان، ولا يتوقف عليه لتأديه على خلاف ما تبين حقيقته وتورطه في أنه كان مضلا لغيره، انتهى.

وقال ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٩١/١): وقد علمنا يقينا أن الله عز وجل لم يرد قط أن يهدي أبا طالب، ولو شاء أن يؤمن لشرح صدره للإسلام بل أراد أن يعذبه في نار جهنم أبدا، انتهى.

وقال البيهقي في دلائل النبوة (٣٤٠/٢): باب وفاة أبي طالب عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما ورد في امتناعه من الإسلام، انتهى.

وقال ابن العربي في عارضة الأحوذى (٦١/١٢): وله^٩ يا فاطمة أئذنى نفسك من النار كلام بديع. هذا نوح عليه السلام لما كفر ابنه لم تنفعه بنوته. وهذا إبراهيم لما كفر أبوه لم تنفعه أبوته. كذلك أبو طالب لم تنفعه من النجاة من العذاب ولا ابن نوح، بيانا أن العصمة بالعمل لا بالقرابة. وكذلك سبب الصلة وهو النكاح لم ينفعه لعدم الإيمان. وقد بينه سبحانه في قوله: وضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط، وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون، لم تنتفع زوجها نوح ولوط بإيمان زوجها ولم يضر امرأة فرعون كفر زوجها فرعون، انتهى.

وقال القاضي عياض في إكمال المعلم (٢٥٠/١): وقد نالته بركته مع موته على الكفر وحُفِّ عذابه بذلك، فكيف لو أسعده الله باتباعه، انتهى.

وقال ابن عساکر في تاريخ دمشق (٣٠٧/٦٦): قيل: إنه أسلم. ولا يصح إسلامه. انتهى.

وقال السهيلي في الروض الأنف (١٨/٤): ومن باب النظر في حكمة الله ومشاكلة الجزاء للعمل أن أبا طالب كان مع رسول الله بجملة متحزبا له، إلا أنه مثبت لتقديمه على ملة عبد المطلب، حتى قال عند الموت: أنا على ملة عبد المطلب، فسلط العذاب على قدميه خاصة لتثبيته إياها على ملة آباءه، ثبتنا الله على الصراط المستقيم، انتهى.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي في سيرته التي على متن المورد العذب الهني (٣٥٥/٢): ولم يسلم من أعمام النبي صلى الله عليه وسلم إلا العباس وحمزة، انتهى.

وقال ابن الأثير في جامع الأصول (١٠٩/١٢): وأدرك أبو طالب وأبو لهب الإسلام ولم يسلم. وأهل البيت يزعمون أن أبا طالب مات مسلما، انتهى.

وقال ابن قدامة في المغني (١٥٥/١): وذكر أصحابنا رواية أخرى عن أحمد في وجوب الغسل على من غسل الميت الكافر خاصة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عليا أن يغتسل لما غسل أباه. وقال (٣٦٨/٦): وقول النبي صلى الله عليه وسلم: وهل ترك لنا عقيل من دار، دليل على أن عقيلاً ورث أبا طالب دون جعفر وعلي، لأنها كانا مسلمين، وكان عقيل على دين أبيه، انتهى.

وقال أبو العباس القرطبي في المفهم (١٩٣/١): وكان أبو طالب يعرف صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما يقوله ويقول لقريش: تعلمون والله أن محمدا لم يكذب قط. ويقول لابنه علي: اتبعه فإنه على الحق. غير أنه لم يدخل في الإسلام ولم يتلفظ به، ولم يزل على ذلك

^٩ أي للإمام مسلم في الصحيح (٢٠٤): يا فاطمة، أئذنى نفسك من النار، الحديث.

إلى أن حضرته الوفاة، فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم طامعا في إسلامه وحريصا عليه، باذلا في ذلك حمده، مستفرغا ما عنده، لكن عاقت عن ذلك عوائق الأقدار التي لا ينفع معها حرص ولا اقتدار، انتهى.

وقال النووي في شرح مسلم (٨٦/٣): وفي هذا الحديث وما أشبهه تصریح بتفاوت عذاب أهل النار كما أن نعيم أهل الجنة متفاوت، انتهى. وقال في المجموع (٢٤٩/٩): واحتجوا أيضا بحديث أسامة بن زيد أنه قال: أين نزل من دارك في مكة؟ فقال: وهل ترك لنا عقيل من دار وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين، رواه البخاري ومسلم في صحيحهما، انتهى. ونحوه في شرحه على صحيح مسلم (١٢٠/٩).

وقال ابن تيمية في فتاويه (٥٢٦/١١): وأما أبو طالب فلم يتقبل عمله، بل أدخله النار، لأنه كان مشركا عاملا لغير الله، انتهى. وقال في منهاج السنة (٣٠٤/٧): ولم يدرك النبوة من عمومته إلا أربعة: العباس وحمة وأبو طالب وأبو لهب. فأمن اثنان، وهما حمزة والعباس، وكفر اثنان، أحدهما نصره وأعانه وهو أبو طالب، والآخر عاداه وأعانه وهو أبو لهب، انتهى.

وقال علاء الدين البخاري في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (١٤٥/٤): روي أن عليا رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: هل نفعت عمك أبا طالب؟ فقال عليه السلام كان في طمطم من النار فأخرجته إلى ضحاح منها. ولم يكن ذلك التخفيف إلا بإحسانه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونصرته له ولم يبطل بسبب الكفر، انتهى.

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٦/٣): وقد قدمنا ما كان يتعاطاه أبو طالب من الحمامة والحاجة والمناعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والدفع عنه وعن أصحابه وما قاله فيه من المادح والثناء، وما أظهره له ولأصحابه من المودة والمحبة والشفقة في أشعاره التي أسلفناها، وما تضمنته من العيب والتنقيص لمن خالفه وكذبه بتلك العبارة الفصيحة البليغة الهاشمية المطليبة التي لا تداني ولا تسامى، ولا يمكن عربيا مقارنتها ولا معارضتها. وهو في ذلك كله يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق بار راشد، ولكن مع هذا لم يؤمن قلبه. وفرق بين علم القلب وتصديقه كما قررنا ذلك في شرح كتاب الإيمان من صحيح البخاري. وقال بعد أسطر: وأبو طالب لم يكن بهذه المثابة بل كان يصد الناس عن أذية رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بكل ما يقدر عليه من فعال ومقال ونفس ومال. ولكن مع هذا لم يقدر الله له الإيمان لما له تعالى في ذلك من الحكمة العظيمة والحجة القاطعة البالغة الدامغة التي يجب الإيمان بها والتسليم لها. ولولا ما نهانا الله عنه من الاستغفار للمشركين لاستغفرنا لأبي طالب وترحمنا عليه. وقال في التفسير (٢٢١/٦): فسبق القدر فيه واختطف من يده، فاستمر على ما كان عليه من الكفر، والله الحكمة التامة، انتهى.

وقال الكرمانى في الكواكب الدراري (٩٧/١٥): فيه تصریح بتفاوت عذاب أهل النار، فإن قلت: أعمال الكفرة هباء منثورا لا فائدة فيها. قلت: هذا النفع هو من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصائصه، انتهى.

وقال ابن حجر في فتح الباري (١٩٥/٧): ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرضا أكثر فيه من الأحاديث الواهية الدالة على إسلام أبي طالب ولا يثبت من ذلك شيء وبالله التوفيق. وقد لخصت ذلك في ترجمة أبي طالب من كتاب الإصابة. انتهى. وواقفه المناوي في فيض القدير (٦٨/٣) ومحمد التاودي في حاشيته على صحيح البخاري (٥٤/٤). وقال ابن حجر (١٩٦/٧): من عجائب الاتفاق أن الذين أدرکهم الإسلام من أعمام النبي صلى الله عليه وسلم أربعة، لم يسلم منهم اثنان وأسلم اثنان. وكان اسم من لم يسلم ينافي أسامي المسلمين وهما أبو طالب واسمه عبد مناف وأبو لهب واسمه عبد العزى، بخلاف من أسلم وهما حمزة والعباس، انتهى. وحكاة الزرقاني في شرح المواهب (٤٨/٢). وقال ابن حجر في الإصابة (١٩٨/٧): ولقد وقعت على تصنيف لبعض الشيعة أثبت فيه إسلام أبي طالب. وقال بعد إيرادها: وأسانيده هذه الأحاديث واهية. وقال (٢٠٢/٧): فهذا شأن من مات على الكفر، فلو كان مات على التوحيد لنجا من النار أصلا،

والأحاديث الصحيحة والأخبار المتكاثرة طافحة بذلك. وقال بعد أسطر: وأنا نسلم أنه نصره وبالغ في ذلك، لكنه لم يتبع النور الذي أنزل معه، وهو الكتاب العزيز الداعي إلى التوحيد، ولا يحصل الفلاح إلا بحصول ما رتب عليه من الصفات كلها، انتهى.

وقال العيني في البناية (٢٣٨/٣): وذهب بعض الشيعة إلى أنه مات مسلماً، والذي صح في البخاري يخالفه، انتهى.

قال الأبي في شرح مسلم (١١١/١) وتبعه السنوسي: والحديث نص في أنه مات مشركاً، انتهى.

وقال الثعالبي في التفسير (٢٧٧/٤): مات أبو طالب على كفره، انتهى.

وقال القسطلاني في المواهب (١٥٥/١): الصحيح من الحديث قد أثبت لأبي طالب الوفاة على الكفر والشرك. وقال في إرشاد الساري (٢٠١/٦): وقد كان أبو طالب يحوطه عليه الصلاة والسلام وينصره ويحبه حبا طبيعيا لا شرعيا، فسبق القدر فيه واستمر على كفره والله الحجة السامية، انتهى.

وقال السيوطي في مسالك الحنفا في والدي المصطفى المطبوع في الحاوي للفتاوي (٢٧١/٢): قد صح في أبي طالب أنه أهون أهل النار عذابا لقربته منه صلى الله عليه وسلم، انتهى.

وقال علي القاري في المرقاة (٣٤١٦/٩): وإنما خفف عذابه لكونه حاميا له صلى الله تعالى عليه وسلم عن تشديد عداوة الكفار، فلما خفف خفف جزاء وفاقا. وقال في شرح الشفا (٦٠٥/١): وأبو طالب لم يصح إسلامه، انتهى.

وقال المناوي في فيض القدير (٦٨/٣): هذا وما قبله يؤذن بموته على الكفر وهو الحق ويزعم بعض الناس أنه أسلم. قال الرمخشري: يا سبحان الله أكان أبو طالب أخمل أعمامه حتى يشتهر إسلام حمزة والعباس وبخفى إسلامه؟ انتهى.

وقال عبد الحق المحدث الدهلوي في لمعات التنقيح (١٤٨/٩): الهوان إضافي بالنسبة إلى ما فوقه من العذاب، ويشترك فيه أبو طالب وغيره كما هو ظاهر الحديث السابق. ويحتمل أن يكون هوان عذابه بالنسبة إلى كل من عداه. وهذا على مذهب أهل السنة والجماعة. وقد يروى حديث في خلافه، وهو ضعيف، انتهى.

وقال الآلوسي في روح المعاني (٣٢/٦): والآية على هذا دليل على أن أبا طالب مات كافرا، وهو المعروف من مذهب أهل السنة والجماعة، انتهى.

وقال محمود محمد خطاب السبكي في المنهل العذب المورود (٦٦/٩): إن أبا طالب مات كافرا. ولهذا لم يصل عليه النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم ولم يأمر عليا بالصلاة عليه. وقال: ولهذا الأحاديث ونحوها قال أكثر أهل العلم: إن أبا طالب مات كافرا. وبه تعلم بطلان ما ذهب إليه بعض الشيعة من أنه مات مسلماً مستدلين بأحاديث لا يثبت منها شيء، انتهى.

وقال شيخنا محدث العصر محمد يونس الجونفوري في تعليقاته على صحيح مسلم (ص ٤٠): قوله هو على ملة عبد المطلب: هذا الحديث صريح في أن أبا طالب لم يؤمن، انتهى.

فخاض الكلام أن علماء أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا متفقون على أنه لم يمت على الإيمان، وهذا أضوء من الشمس في رابعة النهار، واكتفيت بهذا القدر والالتما للصفحات والورقات بالنقول.

(٣) الفصل الثالث في مناقشة بعض دلائل القائلين بإسلامه

وأما من قال بإسلامه كـبعض الروافض ومن سلك مسلكهم من أهل السنة كأحمد بن المظفر الرازي الحنفي الصوفي المتوفى بعد سنة ٦٣٠ هـ في مباحث التفسير (ص ١٤٤) فقول شاذ منكر لا يعول عليه ولا يقدر به اتفاق أهل السنة والجماعة. وابن المظفر ترجم له ابن قطلوبغا في تاج التراجم (١٢٦/١) والداوودي في طبقات المفسرين (٨٧/١) واللكوني في طرب الأمثال (ص ٢٢) والزركلي في الأعلام (٢١٧/١) وغيرهم، ذكرهم محقق مباحث التفسير (ص ٢٠) وترجم له ترجمة وافرة. قال ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (٣٠٦/٢): متكلم السنة إمام الصوفية في وقته، انتهى. وليس في كلام ابن المظفر ما يشفي العليل، وإنما استدلل بالعقليات وبعض الأشعار وزعم أنها متواترة قطعية الدلالة، واعترض على الأحاديث التي سبقت باعتراضات لا أساس لها وتأولها بتأويلات ركيكة، لا حاجة لنا إلى مناقشتها. ومن المعلوم أن حبه للنبي صلى الله عليه وسلم ومدافعتة عنه ونصرتة غير مستلزمة لإسلامه كما تقدم من كلام الحافظ ابن حجر وغيره.

وقد صنف مفتي الشافعية بالملكة المكرمة أحمد بن زيني دحلان المتوفى سنة ١٣٠٤ هـ كتابا سباه أسنى المطالب في نجاة أي طالب واعتمد فيه على تأليف محمد بن رسول البرزنجي المتوفى سنة ١١٠٣ هـ: سداد الدين وسداد الدين في إثبات النجاة والدرجات للوالدين. وعلق على أسنى المطالب حسن بن علي السقاف وقدم له. ويبدو أنه شيعي أو متأثر بهم على الأقل كما هو ظاهر من نقده على الإمام الجليل جامع الأحاديث ابن شهاب الزهري وروايته عن سعيد بن المسيب، قال (ص ١٥): إنه أموي المشرب، انتهى. وهذه جرأة عظيمة لا يقبلها قلب منصف ولا عقل سليم. ثم نقد السقاف على بعض الروايات التي سبقت وادعى أنها شاذة أو مضطربة أو ضعيفة، غير أنه لم يتعرض لأحاديث ابن عباس وعلي وأسامة رضي الله عنهم المذكورة في الفصل الأول. والحقيقة أن نقده على أحاديث المسيب بن حزن وأبي هريرة وعباس وأبي سعيد رضي الله عنهم نشأ عن قلة العلم برواية الحديث ودرايته. ودعواه بأن الآية إنك لا تهدي من أحببت لم تنزل في أي طالب، مخالفة لما ذهب إليه عامة المفسرين ومعارضة للنصوص كما تقدم، واستأنس لذلك بقرائن هي أوهن من بيت العنكبوت. وقال (ص ٢٦): ذكر أحمد بن زيني دحلان في كتابه هذا أساء بعض العلماء الذين قالوا بـنجاته وإيمانه رضي الله عنه وعنهم، وهم العلامة الشريف محمد بن رسول البرزنجي صاحب الأصل والأجهوري والتلمساني والحافظ السيوطي الشافعي وأحمد بن الحسين الموصلي الحنفي ومحمد بن سلامة القضاعي والقرطبي والسبكي والشعراني. وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح أن السهيلي رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم، انتهى ملخصا. وههنا أمور يجب التنبيه عليها قبل أن يذكر حديث ابن إسحاق وغيره:

الأول: لم يذكر أحمد بن زيني دحلان عن الأجهوري ولا عن أحمد بن الحسين الموصلي الحنفي ومحمد بن سلامة القضاعي والتلمساني أنهم قالوا بإيمان أي طالب. هذا نص كلام أحمد بن زيني دحلان (ص ١١٢): وقد ذكر الإمام أحمد بن الحسين الموصلي الحنفي الشهير بابن وحشي في شرحه على الكتاب المسمى بشهاب الأخبار للعلامة محمد بن سلامة القضاعي المتوفى سنة ٤٥٤ هـ أن بغض أي طالب كفر. ونص على ذلك أيضا من أئمة المالكية العلامة علي الأجهوري في فتاويه والتلمساني في حاشيته على الشفا، فقال عند ذكر أي طالب: لا ينبغي أن يذكر إلا بحماية النبي صلى الله عليه وآله وسلم، لأنه حماه ونصره بقوله وفعاله. وفي ذكره بمكروه أذية للنبي صلى الله عليه وسلم، ومؤذي النبي صلى الله عليه وسلم كافر والكافر يقتل. وقال أبو الطاهر: من أبغض أبا طالب فهو كافر، انتهى الكلام. فأين القول بإيمان أي طالب في كلام هؤلاء؟ سبحانك هذا إفك عظيم. ولئن سلمنا أنهم قالوا به فلا يقدر به اتفاق أهل السنة. أما سب أي طالب ولعنه فحظور، سأنبه عليه في الخاتمة إن شاء الله تعالى.

الثاني: قال أحمد بن زيني دحلان (ص ١١٤): إن كثيرا من العلماء المحققين وكثيرا من الأولياء العارفين أرباب الكشف قالوا بنبوة أبي طالب، منهم القرطبي والسبكي والشعراني وخلاتق كثيرون، انتهى. ولم يذكر المراجع ولا كلامهم، وهكذا لم يذكرها السقاف في تعليقه عليه. ولا أدري من هم خلاتق كثيرون.

الثالث: الظاهر أن المراد بالقرطبي أبو عبد الله القرطبي صاحب التفسير. قال في التذكرة (ص ١٤٠): وهذا إن صح إحياءها، وقد سمعت أن الله تعالى أحيا له عمه أبا طالب وآمن به، انتهى. هذا ما سمعه القرطبي من بعضهم وليس فيه أنه يقول به. مع أنه لم يذكر له دليلا ولا سنداً. فمثل هذا لا يعتمد عليه.^{١٠} ومن الدليل على أنه لم يقل بإيمان فرعون تصريحه في التذكرة (ص ٦٠٨): وشفاعة سادسة لعمه أبي طالب في التخفيف عنه، كما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبو طالب فقال: لعاه تنفعه شفاعة يوم القيامة فيجعل في ضحاح من نار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه. فإن قيل: فقد قال الله تعالى: فما تنفعهم شفاعة الشافعين. قيل له: لا تنفع في الخروج من النار كعصاة الموحدين الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة، انتهى. وهذا نص بأن القرطبي على مذهب أهل السنة والجماعة. وقال أيضا (ص ٧٢١): خيرات الكافر توزن ويجزى بها، إلا أن الله تعالى حرم عليه الجنة فجزأه أن يخفف عنه بدليل حديث أبي طالب فإنه قيل له: يا رسول الله إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك؟ فقال: نعم وجدته في شمرات من النار فأخرجته إلى ضحاح ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار، انتهى. ثم رأيت الملا علي القاري قال في رسالته أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم^{١١} المطبوعة في مجموع رسالته (٤٧٧/٥): وكذا قول القرطبي على ما ذكره العماد ابن كثير عنه في تفسيره إن الله أحيا أبا طالب حتى آمن باطل موضوع بإجماع أهل الحديث ومخالف لمذهب الحق على أنه سبق أنه لا ينفع الإيمان بعد

^{١٠} وأما قول ابن كثير في التفسير (١٩٥/٤) بعد نقل كلام القرطبي: وهذا كله متوقف على صحة الحديث فإذا صح فلا مانع منه، انتهى، فغير متعلق بإيمان أبي طالب، وإنما هو في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم والحديث الذي ورد فيه، ذكره ابن كثير قبل كلام القرطبي، فاحفظ.

^{١١} جزم علي القاري فيها بأن أبوي النبي صلى الله عليه وسلم ماتا على الكفر. وقيل: إنه رجح عنه، وهو ظاهر كلامه في شرح الشفا (٦٠٥/١)، قال: وأبو طالب لم يصح إسلامه، وأما إسلام أبويه ففيه أقوال والأصح إسلامهما على ما اتفق عليه الأجلة من الأمة كما بينه السيوطي في رسالته الثلاث المؤلفة، انتهى. هكذا وقع في نسخة دار الكتب العلمية، وليته ثبت. والذي يغلب على الظن أنه وقع فيه التصحيف، فقد رأيت في نسخة مطبوعة قديمة ما يعارضه، ونص كلامه في هذا المقام بنفسه (٦٠١/١): وأما قول التلمساني وروي إسلام أمه بإسناد صحيح وروي إسلام أبويه، فردود عليه كما بينت هذه المسألة في رسالة مستقلة ردا على السيوطي في رسالته الثلاث، انتهى. وأخبرني الثقة أنه رأى هكذا في بعض النسخ الخطية. ويؤيده قول القاري في الشفا كما وقع في نسخة دار الكتب العلمية (١٧٣/١): وذكر السهيلي أن الله عز وجل أحيا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم أبويه فأما به ثم أماتها، وكذلك نقله السيوطي في خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه حديث موضوع كما صرح به ابن دحية، وقد بينت هذه المسألة في رسالة مستقلة، انتهى. وفي نسخة دار الكتب العلمية أيضا (٦٥١/١): وأما ما ذكروا من إحيائه عليه الصلاة والسلام أبويه فالأصح أنه وقع على ما عليه الجمهور التقات كما قال السيوطي في رسالته الثلاث المؤلفات، انتهى. لكن وقع في النسخة القديمة في هذا المقام بنفسه (٦٤٨/١): وأما ما ذكروا عنه عليه الصلاة والسلام من إحياء أبويه وإيمانها به على ما رواه الطبراني وغيره عن عائشة فانفق الحفاظ على ضعفه كما صرح به السيوطي، وقال ابن دحية: هو موضوع مخالف للكتاب والسنة، وقد بينته في رسالة مستقلة لتحقيق هذه المسئلة ردا على العلامة السيوطي في رسالته الثلاث المؤلفة وبيانا لدلائله الضعيفة، انتهى. وهكذا هي في النسخة على هامش نسيم الرياض (٩٩/٣).

وقال ابن عابدين في رد المختار (١٨٥/٣): وبالجملة كما قال بعض المحققين: إنه لا ينبغي ذكر هذه المسألة إلا مع مزيد الأدب، وليست من المسائل التي يضر جهلها أو يسأل عنها في القبر أو في الموقف، فحفظ اللسان عن التكلم فيها إلا بخير أولى وأسلم، انتهى. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٦٧) وأقره شيخنا محدث العصر محمد يونس الجونفوري في تعليقاته على صحيح مسلم (ص ١١٤): والذي أراه الكف عن التعرض لهذا إثباتا ونفيا. وهكذا ذكر اللكنوي في فتاويه بالأردية (ص ٤٤٠) وأشرف علي التهانوي في إمداد الفتاوى بالأردية (٣٩٣/٥) وظفر أحمد العثماني في إمداد الأحكام بالأردية (٣٤١/١) ومحمود حسن الجنجوشي في فتاويه بالأردية (٦٥/٢) أن السكوت أسلم. وللعلامة زاهد الكوثري كلام نفيس في تقديمه على العالم والمتعلم ورسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي والفقهاء الأيسر (ص ٧)، ذكر فيه التحريف الذي وقع في المطبوع من الفقه الأكبر، وهو التي اعتمد عليها القاري، وذكر أن العبارة الصحيحة كما رآها في نسخة خطية: ما ماتا على الكفر. والله أعلم. وراجع الزواجر (٥٤/١).

العيان، بل أقول: لا يتصور هذا البيان إذ قال الله تعالى: ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون، ولا خُلف في إخباره سبحانه، انتهى. وهكذا قال البيهقي في التجريد لنفع العبيد (٤٧٠/١): لا أصل له، انتهى. ثم رأيت القرطبي قال في التفسير (٢٧٥/٨) الذي صنفه بعد التذكرة: وهذه شفاعة في تخفيف العذاب لا في الخروج من النار على ما بيناه في كتاب التذكرة، انتهى.

الرابع: أما السبكي فلا أدري من المراد، تاج الدين السبكي أم والده المكرم تقي الدين السبكي؟ وبكل حال مذهب تاج الدين السبكي هو مذهب أهل السنة والظاهر أن هذا مذهب والده. قال تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٨٧/١): لفظ الإيمان باتفاق المسلمين لا يخرج عن أعمال القلب والجوارح وما تركب منها. ثم اختلفوا على مذاهب، أحدها أنه تصديق القلب بما علم محيي الرسول صلى الله عليه وسلم به ودعاؤه الخلق إليه وحثه الأمة عليه. وليس معنى هذا القول أن من صدق ولم يتلفظ بالشهادتين يكون مؤمناً إيماناً مقبولاً، بل الإيمان هو التصديق ولكن لقبوله شرط، وهو التللفظ بالشهادتين، وعدم الإتيان بما هو مكفر. ولفوات هذا الشرط على أبي طالب لم يحكم بدخوله الجنة مع كونه كان معتقداً. وقال بعد أسطر: وذكر الحاكم في أثناء ترجمة سفيان الثوري في كتاب مزكي الأخبار أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الأصهباني الزاهد أخبرنا أبو السري موسى بن الحسين بن عبادة قال قال لي محمد بن الصباح الدولابي: يا أبا السري، جاء عبد العزيز المكي فنزل هاهنا عندنا، فكان يأتيه ناس فصار إليه فتیان من فتیاننا. فقلت: إيش يحدثكم؟ فقالوا: يفسر القرآن بأحسن التفسير. قلت: من رأيه أو يآثره عن غيره؟ قالوا: برأيه. قلت: هذا شر. قال: فجاءني بعد سنة فسلم علي وقال: يا أبا جعفر أنا والله إليك مشتاق. قلت: أنا في مسجدي ما علي حاجب. فقال: علمت يا أبا جعفر أنني فكرت البارحة فرأيت سفيان الثوري قد مات على بدعتين لم يتب إلى الله منها، وذكر قول سفيان: إن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ورأيت فلانا يقول: الإيمان قول. قال: فقلت: أرى كلامك يدل على أن أبا طالب أصلب أهل الأرض إيماناً فإنه قد قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أنا أعلم أن ما تقول حق ولكن أكره أن تعيرني نساء قريش. قلت: - القائل تاج الدين السبكي - وهذه الحكاية ناشئة عن أحد أمرين، إما أن عبد العزيز المذكور وهو الكنانى الذي ينسب إليه الحيدة، وسنذكر ترجمته في الطبقة الأولى^{١٢} إن شاء الله تعالى، كان يعتقد أن الإيمان هو المعرفة فقط كما سنقله عن فهم بن صفوان ولا يشترط النطق. وتلك بدعة شنعاء لا أقبح منها، نسأل الله السلامة في الدين. أو أن الدولابي لم يفهم عنه ويكون إنما اعتقد أن الإيمان في القلب ولكن له شرط وهو النطق كما قلناه، وهذا هو الذي يحتج في ذهني أنه معتقد عبد العزيز. انتهى. وسأني المزيد من كلامه.

الخامس: لم أجد كلام الشيخ عبد الوهاب الشعراني في إيمان أبي طالب. وعلى تقدير صحة النسبة إليه لا يعول عليه ولا يقدر في الاتفاق. وكان شيخنا العارف بالله محدث العصر محمد يونس الجوفوري يقول: الشعراني من الغلاة، لا أحبه، انتهى. وقد رأيت في كلام الشعراني ما هو كالصريح في ميلانه إلى قول الجمهور، قال في كشف الغمة (٦٠/٢) في فصل في امتناع الإرث باختلاف الدين وحكم من أسلم على ميراث قبل أن يقسم: قال أسامة بن زيد: ولما مات أبو طالب ورثه عقيل وطالب ولم يرث جعفر ولا علي شيئاً، لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين، انتهى. ثم رأيت الشعراني قال في مختصر التذكرة للقرطبي (ص ٦) في ذكر إيمان أبوي النبي صلى الله عليه وسلم: وكذلك ذكر سلمة بن سعيد الجعفي رضي الله تعالى عنه أن الله تعالى أحيا للنبي صلى الله عليه وسلم عمه أبا طالب وآمن به. وكراماته صلى الله عليه وسلم ومعجزاته أكثر من ذلك. وقد صنف شيخنا الحافظ جلال الدين السيوطي في ذلك عدة مؤلفات وذكر اثني عشر حافظاً قال كل منهم بذلك، وهو اعتقادنا الذي نلقى الله تعالى به إن شاء الله تعالى، انتهى. ويحتمل أن يكون هذا مدسوساً عليه. فقد صرح ابن العماد في شذرات الذهب (٥٤٦/١٠) وابن عابدين في رد المحتار (٢٣٨/٤) وغيرها بأنه ابتلي بالدس في حياته وبعد مماته.

^{١٢} راجع طبقات الشافعية الكبرى (١٤٤/٢). وترجم له الخطيب في تاريخه (٤٤٨/١٠) والمزي في تهذيب الكمال (٢٢٠/١٨) وغيرها.

قال ابن العماد: حسده طوائف، فسدوا عليه كلمات يخالف ظاهرها الشرع وعقائد زائغة ومسائل تخالف الإجماع، وأقاموا عليه القيامة، وشنعوا وسبوا، ورموه بكل عظيمة فخذهم الله وأظهره عليهم، انتهى. بل صرح به الشعراي في لطائف المنن والأخلاق (١٩١/٢) وذكر أن بعض الحسدة دسوا في كتابه البحر المورود في المواثيق والعهود عقائد زائغة ومسائل خارقة لإجماع المسلمين، وبسط الكلام. فإله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

السادس: وأما ما عزاه السقاف إلى السيوطي فلم أجده في أسنى المطالب ولا في سداد الدين، وإنما ذكره أحمد بن زيني دحلان (ص ١٠٥ و ٨٠) في ألف في نجات أبي النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا معلوم. فلا أدري كيف ذكره السقاف، ولعل المرجع هو ما ذكره الشعراي في كلامه المذكور، وعلى تقدير صحته عن السيوطي لا يتعلق بأبي طالب. وقد طالعت من رسائل السيوطي حول هذا الموضوع: الدرج المنيفة في الآباء الشريفة، والمقامة السندسية في النسبة المصطفوية، والسبل الجلية في الآباء العلية، والتعظيم والمنة في أن أباي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة، ومسالك الحنفا في والدي المصطفى، ونشر العلمين المنيفين في إحياء الأبوين الشريفين. ولم أجد فيها شيئاً يدل على ميلانه إلى إسلام أبي طالب، بل فيها تصريح بخلافه. كما تقدم قوله في مسالك الحنفا في والدي المصطفى المطبوع في الحاوي للفتاوي (٢٧١/٢): قد صح في أبي طالب أنه أهون أهل النار عذاباً لقرابته منه صلى الله عليه وسلم. وهكذا قال في إتمام الدراية لقراء النقاية (ص ١١): السادسة: الشفاعة في تخفيف العذاب عن استحقاق الخلود في النار كما في حق أبي طالب، وفي الصحيح: أنا أول شافع وأول مشفع، وإنه ذكر عنده عمه أبو طالب فقال: لعاه تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحاح من نار، انتهى. وقال في التوشيح (٣٨٨٧/٨) في شرح قول النبي صلى الله عليه وسلم لعاه تنفعه شفاعتي: هو مخصوص من عموم فما تنفعهم شفاعته الشافعين، ولهذا عد ذلك في الخصائص النبوية. وقيل: المنفعة هنا منفعة تخفيف لا إزالة بالكليّة، وليست المنفعة في الآية. وقال (٣٥١/١): والشفاعة في التخفيف عن الكافر غير مستنكرة بدليل قصة أبي طالب، انتهى. فهل بعد هذه النقول شك في رأي الحافظ السيوطي رحمه الله.

ثم رأيت في كلامه ما هو أصرح مما تقدم. قال في مسالك الحنفا في والدي المصطفى المطبوع في الحاوي للفتاوي (٢٧٥/٢): قد ثبت في الحديث الصحيح أن أهون أهل النار عذاباً أبو طالب، وأنه في ضحاح من النار في رجليه نعلان يغلي منها دماغه. وهذا مما يدل على أن أباي النبي صلى الله عليه وسلم ليسا في النار، لأنهما لو كانا فيها لكانا أهون عذاباً من أبي طالب، لأنهما أقرب منه مكاناً وأيسر عذراً، فإنها لم يدركا البعثة ولا عرض عليهما الإسلام فامتنعنا بخلاف أبي طالب، وقد أخبر الصادق المصدوق أنه أهون أهل النار عذاباً، فليس أبواه من أهلها. وهذا يسمى عند أهل الأصول دلالة الإشارة، انتهى. وقال في الدرج المنيفة في الآباء الشريفة (ص ٦): وقد صرح بهذا التلويح في حديث أخرجه الرازي في فوائده بسند ضعيف عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمي وعمي أبي طالب وأخ لي كان في الجاهلية. أورده المحب الطبري وهو من الحفاظ والفقهاء في كتابه ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى^{١٣}، وقال: إن ثبت فهو مؤول في أبي طالب على ما ورد في الصحيح من تخفيف العذاب عنه بشفاعته، انتهى. قال السيوطي:

^{١٣} (ص ٣٠). ولم يذكر السيوطي ما قال المحب الطبري قبل تأويله: وفي طريقه الوليد بن مسلمة وهو منكر الحديث، انتهى. وهذا من كلام تمام الرازي، لأنه هو الذي قال في فوائده (٤٥/٢): الوليد بن سلمة منكر الحديث. ونقله ابن حجر في الإصابة وأقره كما سيأتي، غير أنه ورد في المطبوع من الإصابة: الوليد بن مسلم، حيناً وقع في المطبوع من فوائده تمام: سلمة، وفي المطبوع من ذخائر العقبى: مسلمة. والصحيح الوليد بن سلمة، وهو الوليد بن سلمة الطبراني قاضي الأردن. وله قرأتان:

الأولى: هكذا وقع في فوائده تمام في إسناد الحديث والكلام بعده، وهو المرجع. الثانية: ذكر ابن حبان في المجروحين (٨٠/٣) والذهبي في الميزان (٣٣٩/٤) أن الوليد بن سلمة الطبراني الأردني يروي عن عبيد الله بن عمر، وهذا الحديث رواه عن عبيد الله بن عمر. الثالثة: روى ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/٩) عن أبي حاتم أنه ذهب الحديث. وعن دحيم أنه كذاب. وقال ابن حبان (٨٠/٣): كان ممن يضع الحديث على الثقات لا يجوز الاحتجاج به بحال، انتهى. وهذه الأقوال نقلها الذهبي في الميزان (٣٣٩/٤). حيناً الوليد بن مسلم الدمشقي إمام معروف أحد الأعلام ثقة، مع تدليسه أحياناً عن الكذابين، وثقه العجلي (ص

فاحتاج إلى تأويله في أبي طالب لأنه أدرك البعثة ولم يسلم، انتهى. وقال في المقامة السندسية في النسبة المصطفوية (ص ٨): ولا بد من التأويل في حقه لأنه أدرك البعثة ولم يسلم، انتهى. وقال في مسالك الحنفا المطبوع في الحاوي للفتاوي (٢/٢٥١): وإنما احتاج إلى تأويله في أبي طالب دون ثلاثة أبيه وأمه وأخيه يعني من الرضاة، لأن أبا طالب أدرك البعثة ولم يسلم، والثلاثة ماتوا في الفترة، انتهى. فالحاصل أن ما نسبته السقاف إلى السيوطي خطأ فاحش وإفك عظيم.

السابع: ذكر السقاف عن الحافظ ابن حجر في الفتح أن السهيلي رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم. ولم يذكره أحمد بن زيني دحلان. قلت: قال الحافظ في الفتح (١٩٥/٧) وتبعه العيني في عمدة القاري (١٧/١٨) ومحمد بن يوسف الشامي في سبل الهدى والرشاد (٢/٤٣١): وهذا كله ظاهر في أنه مات على غير الإسلام ويضعف ما ذكره السهيلي أنه رأى في بعض كتب المسعودي أنه أسلم لأن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح، انتهى. فظاهره أن المسعودي يميل إلى إسلام أبي طالب، لكن أظن الحافظ وهم أو وقع السقط في كلامه، لأن كلام السهيلي يتعلق بعبد المطلب دون أبي طالب. قال في الروض الأنف (٤/١٩): وظاهر الحديث يقتضي أن عبد المطلب مات على الشرك ووجدت في بعض كتب المسعودي اختلافا في عبد المطلب، وأنه قد قال فيه مات مسلما لما رأى من الدلائل على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، انتهى. وقد قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧/٢٠١): ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعا فينجو، لكن ورد في أبي طالب ما يدفع ذلك، وهو ما تقدم من آية براءة، وما ورد في الصحيح عن العباس بن عبد المطلب، انتهى. وذكر الحديث. وما قاله السهيلي في الروض الأنف نقله السيوطي كاملا هكذا في السبل الجلية في الآباء العلية (ص ١٤).

ثم إن ثبت أن المؤرخ علي بن الحسين بن علي المسعودي المتوفى سنة ٣٤٥ هـ ذهب إلى إيمان أبي طالب فلا يضر، لأنه كان معتزليا كما صرح به الذهبي في تاريخ الإسلام (٢٥/٣٤٠) والسير (١٥/٥٦٩) والسبكي في طبقاته (٣/٤٥٦). وقال الحافظ ابن حجر في اللسان (٥/٥٣١): وكتبه طائفة بأنه كان شيعيا معتزليا حتى إنه قال في حق ابن عمر: إنه امتنع من بيعة علي بن أبي طالب ثم بايع بعد ذلك يزيد بن معاوية والحجاج لعبد الملك بن مروان. وله من ذلك أشياء كثيرة. ومن كلامه في حق علي ما نصه: الأشياء التي استحق بها الصحابة التفضيل: السبق إلى الإيمان والهجرة مع النبي صلى الله عليه وسلم والنصر له والقراءة منه وبذل النفس دونه والعلم والقناعة والجهاد والورع والزهد والقضاء والفتيا، وإن لعلي من ذلك الحظ الأوفر والنصيب الأكبر إلى ما ينضم إلى ذلك من خصائصه بأخوته وبأنه أحب الخلق إليه إلى غير ذلك، انتهى.

٤٦٦). وقال أبو حاتم: صالح الحديث. كذا في الجرح والتعديل (٩/١٧). وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢/١٤٧): أجمعوا على جلالته وارتفاع محله في العلم وتوثيقه، انتهى. وترجم له الذهبي في الميزان (٤/٣٤٧) والسير (٩/٢١١) والمزي في تهذيب الكمال (٣١/٨٦) وغيرها، ولم يقل أحد بأنه منكر الحديث. قال ابن حجر في التقريب (ص ٥٨٤): ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، انتهى. أما الوليد بن مسلمة فلم أقف عليه، وترجم الذهبي في الميزان (٤/٣٤٨) للوليد بن مسلمة الأزدي عن عمر بن قيس، قال البارقطني: مجهول، انتهى. قال ابن حجر في اللسان (٨/٣٩١): الظاهر أنه ابن سلمة الذي تقدم، انتهى. يعني هو الوليد بن سلمة الأزدي. الرابعة: قال ابن حجر في اللسان (٨/٣٨٣) في ترجمة الوليد بن سلمة: قال تمام: منكر الحديث، انتهى.

والذي يظهر أنه سبق قلم المحب الطبري وكذا الحافظ في الإصابة أو وقع الخطأ من الطابع. فالحاصل أن الراوي هو الوليد بن سلمة، وأن الحديث منكر لا حاجة إلى تأويله، والله أعلم.

الثامن: إن أحمد بن زيني دحلان زعم أن محمد بن رسول البرزنجي المتوفى سنة ١١٠٣هـ أول من أثبت الإيمان لأبي طالب.^{١٤} وهذا لا يصح لما تقدمنا من تحقيق ابن المظفر المتوفى بعد سنة ٦٣٠هـ، وهو أول من اختار هذا القول من أهل السنة فيما وقفت عليه، والله أعلم.^{١٥}

التاسع: استدلت أحمد بن زيني دحلان والبرزنجي بآثار ذكر فيها حب أبي طالب للنبي صلى الله عليه وسلم وعلمه بأنه رسول الله حقا. ولا يخفى أن الإقرار باللسان ركن الإيمان أو شرطه على الخلاف فيه بين أهل السنة والجماعة، كما تقدم من كلام تاج الدين السبكي. ولا خلاف بين أهل السنة والجماعة أن الإقرار بالإيمان حتم ضروري للنجاة في الدارين. والمسألة مشهورة لا تحتاج إلى البسط. قال في العقيدة الطحاوية (ص ٦٢): والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان، انتهى. والإقرار لا يسقط إلا عند الإكراه ولا دليل هنا على الإكراه، بل حديث سعيد بن المسيب وغيره يدل على عدم الإكراه. وأبو طالب كان جليل الشأن لا مجال لأحد أن يكرهه. والقول بكفاية التصديق بالقلب قول الجهمية. قال ابن تيمية في كتاب الإيمان (ص ١٧٤): كان القول الظاهر من الإيمان الذي لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف من الأولين والآخرين إلا الجهمية جهما ومن وافقه، انتهى. وقال أبو المعين النسفي في بحر الكلام (ص ١٦٢): قالت الجهمية لعنهم الله تعالى: الإيمان هو معرفة بالقلب دون الإقرار باللسان. وقال أهل السنة والجماعة: المعرفة بالقلب ليس بإيمان ما لم يوجد منه الإقرار باللسان، انتهى. وقال تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٩١/١): والمسلمون مجموعون قاطبة على أن تلفظ القادر لا بد منه، وأبو طالب إن سلم أنه اعتقد فلم يتلفظ بل رد. وقال (٩٢/١): وأما قوله صلى الله عليه وسلم من علم أن لا إله إلا الله دخل الجنة، فإنه مخصوص بمن علم ونطق عند الإمكان لقيام الإجماع على تكفير من لم ينطق عند القدرة. انتهى ملخصا.

وهكذا استدلت أحمد بن زيني دحلان والبرزنجي ببعض العقليات كما استدلت بها ابن المظفر. واستدل ببعض آيات أبي طالب ليس فيها تصريح بإيمانه، مع أن آخر حاله هو الكفر كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة. وهذه الأحاديث تأولها بتأويلات بل تحريفات ريكية تقشعر منها القلوب، كما قال في موضع (ص ٦٨): إنما ذلك تعمية على قريش، ليوهم عليهم أنه على دينهم، انتهى. وكما قال (ص ٨١): معناه لولا أن الله هداه لي للإيمان لمات كافرا وكان في الدرك الأسفل من النار، انتهى. ومع هذا لم يقدر في صحة الحديث كما فعله السقاف.

وهكذا استدلا بأن الكافر لا تناله الشفاعة، وهذا غير قاذح كما تقدم في كلام القرطبي والسيوطي وغيرها، وقد أقر أحمد بن زيني دحلان بأن الشفاعة لتخفيف العذاب للكافر ثابتة وهي من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن ذكر هذا الشفاعة في حق أبي طالب لتخفيف العذاب القرطبي والمحب الطبري في ذخائر العقبي (ص ٧) وابن تيمية في قاعدة جلية في التوسل والوسيلة (ص ٣) وابن أبي العز في شرح الطحاوية (٢٨٩/١) وابن رجب في فتح الباري (٢١٧/٢) والزرزكني في تشنيف المسامع بجمع الجوامع (٧٧٣/٤) وابن الملتن

^{١٤} نعم، هو أول من ألف تأليفا مستقلا حول هذا الموضوع وأطال الكلام بما لم يسبقه أحد.

^{١٥} ثم رأيت بعد مدة في مقالة بالإنكليزية لنيل حسين، البروفيسر في جامعة ميامي بأمريكا، المسماة: (Treatises on the salvation of Abū Tālib) أن شهاب الدين أحمد بن جلال الدين الحسيني الإيجي الشافعي نسب في فضائل الثقلين من كتاب توضيح الدلائل على ترجيح الفضائل (ص ١٤٥) القول بإيمان أبي طالب إلى سعد الدين محمود بن محمد الصالحاني ونقل من كتابه المجتبى. قلت: والصالحاني توفي سنة ٦١٢هـ كما في معجم المؤلفين (١٩٦/١٢). والإيجي ترجم له السخاوي في الضوء اللامع (٣٦٧/١). وهكذا مال إلى إيمان أبي طالب الملك المؤيد صاحب حياة أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي الأيوبي الشافعي المتوفى سنة ٧٣٢هـ في المختصر في أخبار البشر (١٢٠/١). وأبو الفداء ترجم له في أعيان العصر (٥٠٣/١) والوافي بالوفيات (١٠٤/٩) وطبقات الشافعية الكبرى (٤٠٣/٩) وطبقات الشافعية (٢٥٦/٢) والدرر الكامنة (٤٤١/١). وهكذا ذكر نبيل حسين أن ابن طولون الحنفي المتوفى سنة ٩٥٣هـ مال إليه في روض التزيه في الأحاديث التي رواها أبو طالب عم النبي عن ابن أخيه، وحكاها عن أحمد بن يونس بن سعيد المالكي المتوفى سنة ٨٧٨هـ. وهكذا مال إليه أحمد بن محمد بن علي الحسيني القلعواوي السحيمي الشافعي المتوفى سنة ١١٧٨هـ في المزيد على إتخاف المريد، وشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السجيني الشافعي المتوفى سنة ١١٥٨هـ، وغيرها. وهؤلاء شردمة قليلون لا يعول على كلامهم ولا يقدر به اتفاق أهل السنة والجماعة.

في التوضيح (٤٩٠/٣) وغاية السؤل (ص ٢٦٥) والولي العراقي في طرح التثريب (١١٨/٣) والغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص ٧٧٣) وابن حجر في فتح الباري (٤٢٨/١١) والعيني في عمدة القاري (١٢٧/٢) والسيوطي والقسطلاني في المواهب (٦٥٦/٣) وزكريا الأنصاري في منحة الباري (١١/٢) وعلي القاري في المرقاة (٣٥٤٥/٨) والمناوي في فيض القدير (٥٠٧/١ و ٦٨/٣) والزهرهوني في الفجر الساطع (١٨٢/٤) والكشميري في فيض الباري (٥٢٨/٤ و ٣٥٢/٥) وغيرهم.

وهكذا استدل أحمد بن زيني دحلان (ص ١٠٥) تبعاً للبرزنجي (ص ٢٧٧ و ٣١٥) بما ورد في الصحيح أن أبا طالب مات على ملة عبد المطلب، وكان عبد المطلب موحداً ناجياً. والاستدلال به ناقص لوجهين: الأول: اختلف في حال عبد المطلب، كما ذكره السيوطي في رسائله المذكورة وعلي القاري في أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم المطبوعة في مجموع رسائله (٤٥١/٥). الثاني: لم يدرك عبد المطلب البعثة، حيناً أدرك أبو طالب البعثة، ومن أدرك البعثة لزمه الإيمان بالرسول صلى الله عليه وسلم أيضاً، كما تقدم من كلام الحافظ السيوطي، وهذا معلوم لا يحتاج إلى البسط. فإن ثبت أن أبا طالب كان موحداً، هذا غير كاف للنجاة. قال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار. رواه مسلم (١٥٣).

والحق الذي أحق أن يتبع أن هذه العقليات والاحتمالات لا تقابل الأحاديث الصحيحة وأقوال العلماء واتفاقهم. ومن العجيب أن أحمد بن زيني دحلان شافعي، لكن لم يلتفت إلى نص الشافعي في الأم ولا إلى أقوال أتباعه من المتقدمين والمتأخرين، مع أنه أقر (ص ٣١) بأن البرزنجي ما سبقه أحد. فلا أدري كيف يعتمد على تحقيق رجل جاء بعد ألف سنة، يخالف ما عليه الأمة الجهابذة وأصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم قرناً بعد قرن، ولا يوجد لديه حديث صحيح ولا أثر صريح يعتمد عليه. سامحنا الله وإياهم.

العاشر: قال الشيخ خليل أحمد السهارنفوري صاحب بذل المجهود: إن شيخ علماء مكة في زماننا قد حكم بإيمان أبي طالب، وخالف الأحاديث الصحيحة، لأنه أخذ الرشوة الربابي القليلة من الرافضي البغدادي، انتهى. كذا نقله السيد محمد رشيد رضا في مقدمة كتاب صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان (ص ١٤) لمحمد بشير السهسواني الهندي عن البراهين القاطعة على ظلام الأنوار الساطعة للسهارنفوري، وذكر أن مراده هو أحمد بن زيني دحلان. ولم أجده في النسخة التي عندي لكتاب السهارنفوري بالأردية، رحم الله امرأً أرشدني إليه وحقق صحة هذا المقال، ولي تأمل في ثبوته، والله أعلم.

فذاك عشرة كاملة عن كتاب الشيخ أحمد بن زيني دحلان.

ثم إن القائلين بإيمان أبي طالب لا يوجد لديهم دليل ضعيف فضلاً أن يكون صحيحاً أو قوياً، إلا ما روى ابن إسحاق (ص ٢٣٨) ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة (٣٤٦/٢) عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس قال: لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طالب في مرضه فقال له: يا عم قل لا إله إلا الله أستحل بها لك الشفاعة يوم القيامة. قال: والله يا ابن أخي لولا أن تكون سبة عليك وعلى أهل بيتك من بعدي يرون أني قتلها جزعا حين نزل بي الموت لقتلتها، لا أقولها إلا لأسرك بها. فلما ثقل أبو طالب رؤي يحرك شفتيه، فأصغى إليه العباس ليسمع قوله. فرفع العباس عنه فقال: يا رسول الله قد والله قال الكلمة التي سألته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم أسمع، انتهى.

قال البيهقي: هذا إسناد منقطع ولم يكن أسلم العباس في ذلك الوقت، وحين أسلم سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن حال أبي طالب فقال ما في الحديث الثابت، انتهى. وذكر حديث عباس المذكور في الفصل الأول. وقال السهيلي في الروض الأنف (١٨/٤): شهادة العباس لأبي طالب لو أداها بعد ما أسلم لكانت مقبولة، ولم يرد بقوله لم أسمع، لأن العدل إذا قال سمعت وقال من هو أعدل منه لم أسمع، أخذ بقول

من أثبت السماع، ولكن العباس شهد بذلك قبل أن يسلم، انتهى. وقال الحافظ ابن سيد الناس اليعمري في عيون الأثر (١٥٢/١): كذا في رواية ابن إسحاق أنه أسلم عند الموت. وقد روي أن عبد الله بن عبد المطلب وأمنة بنت وهب أبوي النبي صلى الله عليه وسلم أسلما أيضا، وإن الله أحياهما له فأما به. وروي ذلك أيضا في حق جده عبد المطلب، وهي روايات لا معول عليها، انتهى. وقال (١٥٤/١): ولو كانت هذه الشهادة عنده لأداها بعد إسلامه، وعلم حال أبي طالب ولم يسأل، والمعتبر حالة الأداء دون التحمل، انتهى. وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٢٣٦/١) والسير (ج سيرة/١٩٤): إسناده ضعيف لأن فيه مجهولا. وأيضا، فكان العباس ذلك الوقت على جاهليته، ولهذا إن صح الحديث لم يقبل النبي صلى الله عليه وسلم روايته وقال له: لم أسمع، وقد تقدم أنه بعد إسلامه قال: يا رسول الله هل نعتت أبا طالب بشيء، فإنه كان يحوطك ويغضب لك. فلو كان العباس عنده علم من إسلام أخيه أبي طالب لما قال هذا، ولما سكت عند قول النبي صلى الله عليه وسلم هو في ضحاح من النار، ولقال: إني سمعته يقول: لا إله إلا الله، ولكن الرافضة قوم بهت، انتهى. وقال في السير (ج سيرة/١٩١): هذا لا يصح، ولو كان سمعه العباس يقولها لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم وقال: هل نعتت عمك بشيء، ولما قال علي بعد موته، يا رسول الله إن عمك الشيخ الضال قد مات، انتهى. وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٣/٣): قد استدل بعض من ذهب من الشيعة وغيرهم من الغلاة إلى أن أبا طالب مات مسلما بقول العباس في هذا الحديث: يا ابن أخي لقد قال أخى الكلمة التي أمرته أن يقولها يعني لا إله إلا الله. والجواب عن هذا من وجوه: أحدها أن في السند مبهما لا يعرف حاله وهو قوله عن بعض أهله، وهذا إبهام في الاسم والحال، ومثله يتوقف فيه لو انفرد، وقال (١٢٥/٣): وعندني أن الخبر بذلك ما صح لضعف سنده كما تقدم. ومما يدل على ذلك أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن أبي طالب فذكر له ما تقدم، وبتعليل صحته لعله قال ذلك عند معاينة الملك بعد الغرغرة حين لا ينفع نفسا إيمانها، انتهى. وقال الحافظ في الإصابة (١٩٩/٧): هذا هو الصحيح يرد الرواية التي ذكرها ابن إسحاق، إذ لو كان قال كلمة التوحيد ما نهى الله تعالى نبيه عن الاستغفار له. وهذا الجواب أولى من قول من أجاب بأن العباس ما أدى هذه الشهادة وهو مسلم، وإنما ذكرها قبل أن يسلم فلا يعتد بها، انتهى. وقال محمد بن يوسف الشامي في سبل الهدى والرشاد (٤٣٠/٢): وهذه الأحاديث الصحيحة تبين بطلان ما نقل عن العباس أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ابن أخي لقد قال أخى الكلمة التي أمرته أن يقولها، انتهى. وبهذا التقرير تبين بطلان زعم العلامة شبلي النعماني في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم (١٦٧/١) بالتسوية بين حديث العباس عند ابن إسحاق وبين حديث المسيب عند البخاري. وتعبه العلامة السيد سليمان الندوي في حاشيته وكذا الشيخ إدريس الكاندهلوي في سيرة المصطفى (٢٧٢/١). وهكذا تعقبه شيخنا محدث العصر محمد يونس الجوفوري، قال ما تعريبه: العجب فوق العجب من شبلي النعماني على تسويته بين حديث ابن إسحاق وبين حديث البخاري، فإن حديث ابن إسحاق معلول بوجوه، انتهى.

فالحاصل أن حديث ابن إسحاق لم يصح، ويعارض ما هو أصح منه وأكثر وأشهر، ولو صح فيحمل على ما حملاه ابن كثير.

وهكذا استدلوا بما روي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عارض جنازة أبي طالب فقال: وصلتك رحم يا عم، وجزيت خيرا يا عم. رواه ابن عدي في الكامل (٤٢٢/١) وأبو العباس العصي في جزئه (٣٤) وابن عساکر في تاريخه (٣٣٥/٦٦) من طريق الفضل بن موسى السيناني عن إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي عن ابن جرج عن عطاء عن ابن عباس. قال الإمام أحمد بن حنبل: هذا منكر، هذا رجل مجهول، كذا في العلل رواية المروزي (ص ١١٤) والعلل المتناهية (٤٢٢/٢). وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (٧٦٧/٢): الحديث غير محفوظ، انتهى. وقال الذهبي في الميزان (٤٥/١) وأقره الحافظ في اللسان (٢٥٤/١): هذا خبر منكر. وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٢٣٥/١) والسير (ج سيرة/١٩٣): تفرد به إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي وهو منكر الحديث، يروي عنه عيسى غنجار والفضل الشيباني، انتهى. وقال ابن عدي (٤٢٢/١) وأقره ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٦/٣): إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي. يروي عنه الفضل بن موسى السيناني وعيسى بن موسى الغنجار ومحمد بن سلام

البيكندي، ليس بمعروف وأحاديثه عن كل من روى ليست بمستقيمة. وقال ابن عدي: وإبراهيم هذا قد حدث عنه الغنجار بغير حديث وعامة أحاديثه غير محفوظة. انتهى.

ورواه عبد الرزاق في المصنف (٩٩٣٠) من طريق محمد بن راشد المكحولي عن مكحول مرسلًا. ومحمد بن راشد مختلف في توثيقه، وثقه أحمد وابن معين، لكن قال شعبة بن الحجاج: لا تكتب عنه فإنه معتزلي خشبي رافضي. وقال مرة: شيعي قدري. وقال عمر بن علي: كان محمد بن راشد صاحب مكحول يذهب إلى القدر. وقال أبو مسهر: لم يكن محمد بن راشد ثقة، وكان يصحف في الحديث. كذا في تاريخ دمشق (١٤/٥٣) وتهذيب الكمال (١٨٦/٢٥) وتاريخ الإسلام (٤٢٣/١٠) والسير (٣٤٣/٧). وقال ابن حبان في المجروحين (٢٥٣/٢): كان من أهل الورع والنسك ولم تكن صناعة الحديث من بزره. فكان يأتي بالشيء على الحسبان ويحدث على التوهم فكثير المناكير في روايته فاستحق ترك الاحتجاج به، انتهى. وقال الذهبي في الميزان (٥٤٣/٣): قال أبو حاتم: كان رافضيا. قلت: هذا فيه نظر، فكيف يكون دمشقي قد نزل البصرة رافضيا، فالله أعلم، انتهى. ومكحول الشامي كثير الإرسال من أوساط التابعين معروف.

وهكذا رواه أبو داود في المراسيل (٤٢٥) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥٥٨/٣) من طريق آخر من حديث أبي اليان الهوزني، وهو منكر أيضا.

ومع نكارتة ليس في المتن تصريح بأنه أسلم قبل وفاته، وقوله جزيت خيرا يحتمل أن يكون إشارة إلى تخفيف العذاب وهو جزاءه للإحسان على النبي صلى الله عليه وسلم. وإلى هذا أشار الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٠٠/٧).

ولقد تعقب الحافظ ابن حجر على دلائل الروافض بكلام وافر فأفاد وأجاد وقد تقدم بعض كلامه، ويناسب نقله هنا بكلامه إتماما للفائدة وتثبيتا للحجة.

قال في الإصابة (١٩٨/٧): ولقد وقفت على تصنيف لبعض الشيعة أثبت فيه إسلام أبي طالب. منها ما أخرجه من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن بعض أهله عن ابن عباس قال: لما أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبا طالب في مرضه قال له: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أستحل بها لك الشفاعة يوم القيامة. قال: يا ابن أخي والله لولا أن تكون سبة علي وعلى أهلي من بعدي يرون أنني قتلها جزعا عند الموت لقاتلها، لا أقولها إلا لأسرك بها. فلما ثقل أبو طالب رأيي يحرك شفتيه، فأصغى إليه العباس فسمع قوله فرفع رأسه عنه. فقال: قد قال والله الكلمة التي سأله.

ومن طريق إسحاق بن عيسى الهاشمي عن أبيه سمعت المهاجر مولى بني نفيل يقول: سمعت أبا رافع يقول: سمعت أبا طالب يقول: سمعت ابن أخي محمد بن عبد الله يقول: إن ربه بعثه بصلاة الأرحام وأن يعبد الله وحده لا يعبد معه غيره ومحمد الصدوق الأمين.^{١٦} ومن طريق ابن المبارك عن صفوان بن عمرو عن أبي عامر الهوزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معارضا جنازة أبي طالب وهو يقول: وصلتك رحم.

ومن طريق عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن علي أنه لما أسلم قال له أبو طالب: الزم ابن عمك.

^{١٦} رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٣٠٨/٦٦) وقال: قال الخطيب: وهذا الحديث لا يثبت عند أهل العلم بالنقل، وفي إسناده غير واحد من المجهولين. وجعفر بن عبد الواحد ذاهب الحديث، انتهى. وقال ابن الجوزي في تلقيح فهوم أهل الأثر (ص ٥٢١): لا يصح.

ومن طريق أبي عبيدة معمر بن المثنى عن رؤبة بن العجاج عن أبيه عن عمران بن حصين أن أبا طالب قال لجعفر بن أبي طالب لما أسلم: قبل جناح ابن عمك. فصلى جعفر مع النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن طريق محمد بن زكريا الغلابي عن العباس بن بكار عن أبي بكر الهذلي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: جاء أبو بكر بأبي خافة وهو شيخ قد عمى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا تركت الشيخ حتى آتبه. قال: أردت أن يأجره الله، والذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد فرحا بإسلام أبي طالب مني بإسلام أبي، أتمس بذلك قرّة عينك.^{١٧}

وأسانيد هذه الأحاديث واهية.

وليس المراد بقوله في الحديث الأخير إثبات إسلام أبي طالب. فقد أخرج عمر بن شبة في كتاب مكة وأبو يعلى وأبو بشر سمويه في فوائده كلهم من طريق محمد بن سلمة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس في قصة إسلام أبي خافة قال: فلما مد يده بياعه بكى أبو بكر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما يبكيك؟ قال: لأن تكون يد عمك مكان يده ويسلم ويقر الله عينك أحب إلي من أين يكون. وسنده صحيح. وأخرجه الحاكم^{١٨} من هذا الوجه وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وعلى تقدير ثوبتها فقد عارضها ما هو أصح منها.

أما الأول: ففي الصحيحين من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبيه أن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية. فقال: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله. فقال له أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزلوا به حتى قال آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لأستغفرن لك ما لم أنه عنك. فنزلت: ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين، الآية. ونزلت: إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء. فهذا هو الصحيح برد الرواية التي ذكرها بن إسحاق، إذ لو كان قال كلمة التوحيد ما نهى الله تعالى نبيه عن الاستغفار له. وهذا الجواب أولى من قول من أجاب بأن العباس ما أدى هذه الشهادة وهو مسلم وإنما ذكرها قبل أن يسلم فلا يعتد بها. وقد أجاب الرافضي المذكور عن قوله وهو على ملة عبد المطلب بأن عبد المطلب مات على الإسلام. واستدل بأثر مقطوع عن جعفر الصادق، وسأذكره بعد ولا حجة فيه لانتقاعه وضعف رجاله.

وأما الثاني وفيه شهادة أبي طالب بتصديق النبي صلى الله عليه وسلم. فالجواب عنه وعمّا ورد من شعر أبي طالب في ذلك أنه نظير ما حكى الله تعالى عن كفار قريش: ومجدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً. فكان كفرهم عنادا ومنشؤه من الأثرة والكبر. وإلى ذلك أشار أبو طالب في قوله: لولا أن تعيرني قريش.

^{١٧} سيأتي نحوه من حديث ابن عمر.

^{١٨} هذا لفظ الحاكم في المستدرک (٥٠٦٤): عن أنس قال: جاء أبو بكر رضي الله عنه يوم فتح مكة بأبيه أبي خافة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناها. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وأقره الذهبي على شرط البخاري. وليس فيه ولا في مسند أحمد (١٢٦٣٥) ومسند أبي يعلى (٢٨٣١) ومشكل الآثار (٣٠٣/٩) وصحيح ابن حبان (٥٤٧٢) ذكر عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال الهيثمي (١٦٠/٥): رجال أحمد رجال الصحيح. وما ذكره الحافظ ابن حجر هو سياق عمر بن شبة.

وأما الثالث وهو أثر الهوزني فهو مرسل. ومع ذلك فليس في قوله: وصلتك رحم ما يدل على إسلامه، بل فيه ما يدل على عدمه وهو معارضته لجنازته، ولو كان أسلم لمشي معه وصلى عليه. وقد ورد ما هو أصح منه، وهو ما أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة من طريق ناجية بن كعب عن علي قال: لما مات أبو طالب أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: إن عمك الضال قد مات. فقال لي: اذهب فواره ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني. ففعلت، ثم جئت، فدعا لي بدعوات. وقد أخرجه الرافضي المذكور من وجه آخر عن ناجية بن كعب عن علي بدون قوله: الضال.

وأما الرابع والخامس وهو أمر أبي طالب ولديه باتباعه، فتركه ذلك هو من جملة العناد، وهو أيضاً من حسن نصرته له وذبه عنه ومعاداته قومه بسببه.

وأما قول أبي بكر فراده: لأنا كنت أشد فرحاً بإسلام أبي طالب مني بإسلام أبي، أي لو أسلم. ويبين ذلك ما أخرجه أبو قرة موسى بن طارق عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: جاء أبو بكر بأبي قحافة يقوده يوم فتح مكة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا تركت الشيخ حتى تأتيه؟ قال أبو بكر: أردت أن يأجره الله، والذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد فرحاً بإسلام أبي طالب لو كان أسلم مني بأبي.^{١٩} وذكر ابن إسحاق أن عمر لما عارض العباس في أبي سفيان لما أقبل به ليلة الفتح فقال له العباس: لو كان من بني عدي ما أحببت أن يقتل. فقال عمر: لأنا بإسلامك إذا أسلمت أفرح مني بإسلام الخطاب، يعني لو كان أسلم.^{٢٠}

ثم ذكر الرافضي من طريق راشد الحماني قال: سئل أبو عبد الله - يعني جعفر بن محمد الصادق - من أهل الجنة؟ فقال: الأنبياء في الجنة، والصالحون في الجنة، والأسباط في الجنة، وأجل العالمين مجداً محمد صلى الله عليه وسلم، يقدم آدم فمن بعده من آباءه، وهذه الأصناف يحدثون به، ويحشر عبد المطلب له نور الأنبياء وجمال الملوك، ويحشر أبو طالب في زمرة، فإذا ساروا بحضرة الحساب وتبوأ أهل الجنة منازلهم ودحر أهل النار ارتفع شهاب عظيم لا يشك من رآه أنه غيوم من النار، فيحضر كل من عرف ربه من جميع الملل ولم يعرف نبيه ومن حشر أمة وحده والشيخ الفاني والطفل فيقال لهم: إن الجبار تبارك وتعالى يأمركم أن تدخلوا هذه النار. فكل من اقتحمها خلس إلى أعلى الجنة، ومن كع^{٢١} عنها غشيتها. أخرجه عن أبي بشر أحمد بن إبراهيم بن يعلى بن أسد عن أبي صالح الحمادي عن أبيه عن جده سمعت راشد الحماني فذكره. وهذه سلسلة شيعية غلاة في رفضهم.

^{١٩} رواه ابن عساکر (٣٢٦/٦٦) من طريق أبي قرة موسى بن طارق، والبخاري (٦١٣١) والطبراني في الكبير (٨٣٢٣) وابن عساکر (٣٢٦/٦٦) من طريق بهلول بن مورك الشامي، وابن عساکر (٣٢٦/٦٦) من طريق أبي همام، كلهم عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. قال البخاري: هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وموسى بن عبيدة أحد العباد ولم يكن حافظاً للحديث لتشاغله بالعبادة فيما نرى، انتهى. قال الهيثمي (١٧٤/٦) فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف، انتهى. قال أحمد: موسى بن عبيدة لا يشتغل به، وذلك أنه يروي عن عبد الله بن دينار شيئاً لا يرويه الناس. وقال مرة: أما موسى بن عبيدة فلم يكن به بأس، ولكنه حدث بأحاديث منكورة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال ابن معين: موسى بن عبيدة ليس بالكذوب، ولكنه روى عن عبد الله بن دينار أحاديث منكرة. كذا في تهذيب الكمال (١٠٤/٢٩). وهذا الحديث يروي نحوه من حديث يحيى بن سعيد مرسل، رواه ابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (٥١٠) ومن طريقه ابن عساکر (٣٢٧/٦٦).

^{٢٠} روى ابن سعد في الطبقات (١٦/٤) ومن طريقه ابن عساکر (٣٧١/٢٦) عن محمد بن حرب المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر محمد بن علي أن العباس جاء إلى عمر. فقال له: إن النبي صلى الله عليه وسلم أقطعني البحرين. قال: من يعلم ذلك؟ قال: المغيرة بن شعبة. فجاء به فشهد له. قال فلم يرض له عمر ذلك كأنه لم يقبل شهادته. فأغلظ العباس لعمر فقال عمر: يا عبد الله خذ بيد أبيك. وقال سفيان عن غير عمرو قال قال عمر: والله يا أبا الفضل لأنا بإسلامك كنت أسر مني بإسلام الخطاب لو أسلم لمرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

^{٢١} قال في لسان العرب (٣١٢/٨): الكع والكاع: الضعيف العاجز. وقال: قال ابن المظفر: رجل كع كاع وهو الذي لا يمضي في عزم ولا حزم، وهو الناكس على عقبيه.

والحديث الأخير ورد من عدة طرق في حق الشيخ الهرم ومن مات في الفترة ومن ولد أمه أعمى أصم ومن ولد مجنوناً أو طراً عليه الجنون قبل أن يبلغ ونحو ذلك، وأن كلا منهم يدلي بحجة ويقول: لو عقلت أو ذكرت لآمنت فترفع لهم نار ويقال لهم: ادخلوها فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن امتنع أدخلها كرهاً. هذا معنى ما ورد من ذلك وقد جمعت طرقه في جزء مفرد. ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعا فينبجو، لكن ورد في أبي طالب ما يدفع ذلك، وهو ما تقدم من آية براءة وما ورد في الصحيح عن العباس بن عبد المطلب أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما أغنيت عن عمك أبي طالب فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ فقال: هو في ضحاح من النار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل. فهذا شأن من مات على الكفر، فلو كان مات على التوحيد لنجا من النار أصلاً. والأحاديث الصحيحة والأخبار المتكاثرة طافحة بذلك. وقد فخر المنصور على محمد بن عبد الله بن الحسن لما خرج بالمدينة وكتبه المكاتبات المشهورة، ومنها في كتاب المنصور: وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم وله أربعة أعمام، فأمن به اثنان أحدهما أبي وكفر به اثنان أحدهما أبوك.^{٢٢} ومن شعر عبد الله بن المعتز يخاطب الفاطميين:

وأتم بنو بنته دوننا ، ونحن بنو عمه المسلم

وأخرج الرافضي أيضاً في تصنيفه قصة وفاة أبي طالب من طريق علي بن محمد بن مقيم سمعت أبي يقول سمعت جدي يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول: تبع أبو طالب عبد المطلب في كل أحواله حتى خرج من الدنيا وهو على ملته، وأوصاني أن أدفنه في قبره. فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اذهب فواره. وأتيت لما أنزل به فغسلته وكفنته وحملته إلى الحجون فنبشت عن قبر عبد المطلب فوجدته متوجهاً إلى القبلة فدفنته معه. قال مقيم: ما عبد علي ولا أحد من آبائه إلا الله إلى أن ماتوا. أخرجه عن أبي بشر المقدم، ذكره عن أبي بردة القسلي عن الحسن بن ما شاء الله عن أبيه عن علي بن محمد بن مقيم. وهذه سلسلة شيعية من الغلاة في الرفض فلا يفرح به، وقد عارضه ما هو أصح منه مما تقدم فهو المعتمد.

ثم استدلل الرافضي بقول الله تعالى: فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون. قال: وقد عزره أبو طالب بما اشتهر وعلم، وناذ قريشاً وعاداهم بسببه مما لا يدفعه أحد من نقلة الأخبار فيكون من المفلحين، انتهى. وهذا مبلغهم من العلم، وأنا نسلم أنه نصره وبالغ في ذلك لكنه لم يتبع النور الذي أنزل معه، وهو الكتاب العزيز الداعي إلى التوحيد، ولا يحصل الفلاح إلا بحصول ما رتب عليه من الصفات كلها.

وقال: وما لم يذكره الرافضي من الأحاديث الواردة في هذا الباب ما أخرجه تمام الرازي في فوائده من طريق الوليد بن مسلم^{٢٣} عن عبد الله بن عمر رفعه أنه إذا كان يوم القيامة شفعت لأبي وأمي وعمي أبي طالب وأخ لي كان في الجاهلية. وقال تمام: الوليد منكر الحديث. قال ابن عساکر: والصحيح ما أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده أبو طالب فقال: تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه. انتهى كلام الحافظ ابن حجر وهو تحقيق نفيس.

^{٢٢} راجع تاريخ الطبري (٥٦٩/٧) والمنتظم (٦٥/٨) والكامل في التاريخ (١١٦/٥) وتاريخ الإسلام (٢٤/٩).

^{٢٣} هكذا في الإصابة، والصحيح الوليد بن سلمة كما تقدم.

الخاتمة

وفي الختام لا بد من التنبيه على نكتة مهمة. قال الآلوسي في التفسير (٣٠٣/١٠): ومسألة إسلامه خلافية، وحكاية إجماع المسلمين أو المفسرين على أن الآية نزلت فيه لا تصح فقد ذهب الشيعة وغير واحد من مفسريهم إلى إسلامه وادعوا إجماع أئمة أهل البيت على ذلك وأن أكثر قصائده تشهد له بذلك. وكان من يدعي إجماع المسلمين لا يعتد بخلاف الشيعة ولا يعول على رواياتهم. ثم إنه على القول بعدم إسلامه لا ينبغي سبه والتكلم فيه بفضول الكلام، فإن ذلك مما يتأذى به العلويون، بل لا يبعد أن يكون مما يتأذى به النبي عليه الصلاة والسلام الذي نطقت الآية ببناء على هذه الروايات بحبه إياه، والاحتياط لا يخفى على ذي فهم، انتهى.

وقال في موضع آخر (٣٣/٦): وأنت تعلم قوة دليل الجماعة فالاعتقاد على ما روي عن العباس دونه مما تضحك منه الثكلى. والأبيات على انقطاع أسانيدنا ليس فيها النطق بالشهادتين وهو مدار فلك الإيمان. وشدة الحنو والنصرة مما لا ينكره أحد إلا أنها بمعزل عما نحن فيه. وأخبار الشيعة عن أهل البيت أو هن من بيت العنكبوت وإنه لأوهن البيوت. نعم، لا ينبغي للمؤمن الخوض فيه كالخوض في سائر كفار قريش من أبي جهل وأضرابه، فإن له مزية عليهم بما كان يصنعه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من محاسن الأفعال، وقد روي نفع ذلك له في الآخرة، أفلا ينفعه في الدنيا في الكف عنه وعدم معاملته معاملة غيره من الكفار. وقال: وسبه عندي مذموم جدا ولا سيما إذا كان فيه إيذاء لبعض العلويين إذ قد ورد: لا تؤذوا الأحياء بسب الأموات^{٢٤}، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه^{٢٥}، انتهى.

وقد تقدم قول الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٢٦/٣): ولولا ما نهانا الله عنه من الاستغفار للمشركين لاستغفرنا لأبي طالب وترحمنا عليه، انتهى.

اللهم إنا نستلك حسن الخاتمة. اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك. اللهم إنا نستلك الهدى والتقى والعفاف والغنى.

هذا آخر الرسالة، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبدأتها في اليوم العاشر من شهر صفر سنة ١٤٣٩ هـ وفرغت منها في اليوم الخامس عشر بتوفيق الله تعالى. وأنا العبد الراجي عفو ربي يوسف شبير أحمد البريطاني، خادم الحديث الشريف بمدينة بلاكبرن ببريطانيا، عفا الله عني ورزقي حسن الخاتمة. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

^{٢٤} رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى (متم الصحابة، الطبقة الرابعة، ١٤٢) وهناد بن السري في الزهد (٥٦١/٢) وابن عساکر (٥٦/٤١ و ٦٧) في قولهم لعكرمة: هذا ابن أبي جهل. ورواه الفاكهي في أخبار مكة (١٢٣/٣) والحارث بن أبي أسامة في بغية الباحث (٨٧٤) وهناد بن السري في الزهد (٥٦٠/٢) ومن طريقه أبو داود في المراسيل (٥٠٧) في قصة أبي بكر وأبان بن سعيد وقوله: لعن الله أبا تحافة. قال البوصيري في الإتحاف (٦١/٦): له شاهد من حديث المغيرة بن شعبة، رواه ابن حبان في صحيحه، انتهى. وهو حديث لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء، من غير شأن وروده، رواه الترمذي (١٩٨٢) وأحمد (١٨٢١٠) وغيرهما، وصححه ابن حبان (٣٠٢٢). قال الهيثمي (٧٦/٨): رجال أحمد رجال الصحيح، انتهى. وللبيسط في تخريجه راجع هامش الطالب العالية (٨٧٥/١١).

^{٢٥} رواه مالك (٣٣٥٢) وأحمد (١٧٣٧) وابن ماجه (٣٩٧٦) والترمذي (٢٣١٧) وصححه ابن حبان (٢٢٩).